الضرائب الاستثنائية
وأثرها على فلاحي بلاد الشام
في العصر المملوكي
٦٥٨ – ٩٢٣هـ / ١٢٦٠ – ١٥١٧م

دكتور
حسن فرحان عبد الساتر عطية
أستاذ التاريخ الإسلامي المساعد
في كلية اللغة العربية بأسيوط
جامعة الأزهر

(العدد الرابع والثلاثون)
(الإصدار الثاني .. أكتوبر)
(١٤٤٣هـ - ٢٠٢١م)

الضرائب الاستثنائية وأثرها على فلاحي بلاد الشام في العصر المملوكي ٦٥٨ – ٩٢٣هـ / ١٢٦٠ – ١٥١٧م

حسن فرحان عبد الساتر عطية
قسم التاريخ والحضارة في كلية اللغة العربية بأسيوط – جامعة الأزهر – مصر.
البريد الإلكتروني : Hassanattia.47@azhar.edu.eg

ملخص البحث تعرض الفلاحون في بلاد الشام إلي كثير من الظلم الاجتماعي بسبب النظام الاقطاعي الذي فرضته عليهم السلطة المملوكية، والذي جعل الفلاح عبداً لسيده الاقطاعي، يعمل كأجير ولا يلقي سوي الذل والهوان، وكان الفلاح يدفع الضرائب الرسمية المقررة عليه، فكان يؤخذ منه الخراج علي محصول الارض، وما بقي له كان يدفع منه العشر كزكاة أو صدقة إن كان مسلماً، أما الذمي فقد كان يدفع الجزية مضافاً إليها ضريبة الخراج.

ورغم ما عاناه الفلاح الشامي من ظروف سيئة تمثلت في الأخطار الخارجية، وهجمات العربان، والكوارث الطبيعية والتي تعرض خلالها للجوع، والفقر، والتعذيب، وأحياناً القتل علي يد جامعي الضرائب، إلا أن السلطة المملوكية لم ترحمه، فقد تفننت في فرض العديد من الضرائب الاستثنائية بهدف الحصول علي أموال الفلاحين بطرق غير مشروعة، وتميزت بعض هذه الضرائب بصفة الاستمرارية طوال العصر المملوكي ولا تلغي إلا لفترة قصيرة ثم تعود مثل: ضريبة المشاهرة، والمراعي، والقدوم والمباشرة، والضيافة، والزواج وغيرها. وبعض هذه الضرائب كانت تفرض بين الحين والأخر تبعاً لأهواء السلطان ورغباته مثل: ضريبة الحقوق، والعوارض، والجرائم، ومكس الأقوات، والشعير وغير ذلك.

وقد احتج الفلاحون والعلماء علي هذه الضرائب ونادراً ما كانت السلطات المملوكية تستجيب لهم، الأمر الذي جعل الفلاحين يفرّون من وطأة هذه الضرائب، ويتركون أرضهم فتخرب البلاد .

الكلمات المفتاحية : الضرائب – الفلاحون – بلاد الشام – المماليك – الاقطاع – العلماء .

"The exceptional taxes and its effect on the Levant's peasants during the Mamluk era" (1260 -1517 / 658 – 923 H)

Hassan Farhan Abd El Sater Ateya
Assistant teacher of Islamic history – History department – Arabic Language College – Al Azhar University – Asyut.
Email: Hassanattia.47@azhar.edu.eg

Abstract: The peasants of the Levant were badly oppressed because of the feudality that was imposed by the Mamluk authority and turned the peasant in to a slave owned by his feudal master as he works as a laborer who only suffers humiliation and vileness. Whenever the peasant pays the official definite taxes, a levy was taken out of the yields of his land, and what remains was paid to fulfill the tenth as an almsgiving or charity if he is a Muslim; on the other hand if he is a non-Muslim, he pays the taxes (the jizyah) in addition to the land turnout levy.

Although the Shami farmer had endured the most terrible circumstances that were showed in the outer attacks of the Arabs, and the natural disasters that caused starvation, poverty, torture, and murder in many cases by the tax collectors, the Mamluk government didn't show mercy as it mastered imposing many exceptional taxes to gain the peasants' money in an illegal way. Some types of taxes were special for being permanent during the Mamluk age except for specific short periods to be re-enforced in another time like: the monthly taxes, taxes of pastures, presence and delivery, hospitality, marriage, etc.

Some of these kinds of taxes were applied according to the sultan's wishes and desires like: taxes of rights, sudden events, crimes, substances, barley, etc. So, the peasants objected to these levies and the authority rarely reacted to them, the thing that pushed them to flee from the severity of these taxes and leave their lands, so the country collapsed.

Key words:- Taxes – Peasants – The Levant – The Mamluks – feudality – scholars

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام علي أشرف المرسلين سيدنا محمد ﷺ وعلي آله وصحبه أجمعين... وبعد

فلقد ساد في بلاد الشام النظام الاقطاعي الذي ورثه سلاطين المماليك عن أسيادهم الأيوبيين (٥٦٧ – ٦٤٨هـ / ١١٧١ – ١٢٥٠م)، فكانت الأراضي تقطع للأجناد كالأرزاق – بدل الرواتب – يستغلونها ويدفعون خراجها للدولة، وقد عاني الفلاح في بلاد الشام من التعرض للظلم الاجتماعي القاسي المترتب علي نظام الاقطاع، فكانوا يلزمونه بفلاحة الأرض، بالإضافة إلي الالتزامات الأخرى التي فرضها النظام الاقطاعي نفسه، فلم يكن له الحق في مغادرة الأرض، والتي أدت إلي أن يصبح الفلاح عبداً يعمل كأجير عند سيده الاقطاعي، وكان معظم جهده وإنتاجه يذهب إلي المقطع وأعوانه.

كما عاني الفلاح الشامي من اعتداءات العربان المتكررة علي القري والمزارع فيحرقون ويخربون ويفرضون عليهم مغارم كثيرة؛ مما أدي إلي خراب كثير من القري، فضلاً عن موت أعداد كبيرة من الفلاحين وتشرد أعداد أخري. هذا بالإضافة إلي الأخطار الخارجية التي داهمت الدولة المملوكية، مثل خطر التتار الذين هاجموا بلاد الشام تكراراً فخسر الفلاحون كثيراً من أهاليهم ومحاصيلهم ومواشيهم .

وقد زادت الكوارث الطبيعية التي حلت ببلاد الشام من وضع الفلاح سوءاً، فعندما يعم البلاء كان الفلاح يغرّم بإيجار مضاعف من قبل المقطع، وكان يفرض علي كل فلاح قدراً من المغارم.

وإن كانت الطبيعة تقسو أحياناً علي الفلاح وترحمه أحياناً أخري، فإن الدولة المملوكية لم ترحمه إلا نادراً، ولم تراع ما يعيش فيه الفلاح من ذل وهوان، ولم تكتف بما يدفعه من ضرائب علي أرضه ونفسه ؛ بل قامت بفرض العديد من الضرائب التي شملت كل شيء، وكانت الضرائب باهظة والشكوى منها لا تنتهي، واستخدم الأمراء والمقطعون أبشع الأساليب في تحصيلها،

الأمر الذي كان له أسوأ الأثر علي الفلاحين وحياتهم .

لذا جاء هذا البحث بعنوان: (الضرائب الاستثنائية وأثرها علي فلاحي بلاد الشام في العصر المملوكي ٦٥٨ – ٩٢٣هـ / ١٢٦٠ – ١٥١٧م)، وقد تناولت في هذا البحث النقاط التالية :

تعريف الضرائب لغة واصطلاحاً، ومكانة الفلاح في المجتمع الشامي، والضرائب العادية (الشرعية) التي يدفعها الفلاح للإقطاعيين، ثم تحدثت عن الضرائب الاستثنائية فذكرت أسبابها، وأنواعها، وموقف الفلاح الشامي منها، وموقف علماء العصر المملوكي، ثم بينت أثرها علي الفلاح، وختمت هذا البحث بأهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذه الدراسة.

وقد اعتمدت علي العديد من المصادر الأصيلة، والمراجع العربية والمترجمة التي أثبتها في نهاية البحث.

والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل.

دكتور/ **حسن فرحان عبد الساتر عطية**

تعريف الضريبة لغة واصطلاحاً :

الضريبة لغة : واحدة من الضرائب التي تؤخذ في الأرصاد والجزية ونحوها، ومنه ضريبة العبد وهي غلته، وما يؤدي العبد إلى سيده من الخراج المقرر عليه، وهي فعيلة بمعنى مفعولة، والضرائب، ضرائب الأرضين، وهي وظائف الخراج عليها، وضرب على العبد الإتاوة بمعنى أوجبها عليه بالتأجيل، والاسم الضريبة، وضارب فلان لفلان في ماله، إذا اتّجر فيه [١].

واصطلاحاً : لم يرد نص يحدد معنى الضريبة في الإسلام، لذا اختلف علماء الشريعة الإسلامية في تعريفهم للضريبة، وإن كانت تبدو جميعها بمعنى واحد إلى حد ما، فالإمام الجويني عرفها بأنها : ما يأخذه الإمام من مياسير البلاد والموسرين (الأغنياء) من طبقات العباد بما يراه ساداً للحاجة، بشرط إذا حدث قحط أو جدب أو داهم المسلمين أمر، ولم تفِ الزكوات، ولم يكن هناك مال في بيت المال [٢] .

وقد عرفها الإمام الغزالي بأنها : ما يوظفه الإمام على الأغنياء بما يراه كافياً للجند، وذلك ما إذا خلت الأيدي من الأموال، ولم يكن من مال المصالح ما يفي بخراجات العسكر، وخيف من دخول العدو بلاد الإسلام، أو ثوران الفتنة من قبل أهل الشر " [٣] .

وأما ابن حزم فقد عرفها بأنها : ما يفرضه السلطان جبراً على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم، إن لم تقم الزكوات ولا سائر أموال المسلمين بهم، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لابد منه، ومن اللباس في

---

(١) ابن منظور: لسان العرب، ط٣، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، ٣/ ٥٢١.

(٢) الجويني: غياث الأمم في التياث الظلم، تحقيق: مصطفى حلمي، فؤاد عبد المنعم أحمد، ط٣، دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع، الإسكندرية، ١٩٧٩م، ص١٤٧ .

(٣) الغزالي: المستصفى من علم الأصول، تحقيق: محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م، ١ / ٤٢٩ .

الشتاء والصيف بمثل ذلك [١] .

كل هذا وغيره من الآثار الواردة من اجتهادات العلماء الأوائل حول مضمون الضرائب جعل المتأخرين يضعون تعريفات للضرائب منها :

إن الضريبة هي : ما تفرضه الدولة فوق الزكاة وسائر التكاليف المحددة بالكتاب والسنة، وذلك وفقاً لظروف المجتمع الإسلامي، وتتميز هذه الضرائب بأنها مؤقتة بالظروف التي فرضت من أجلها، ويمكن أن يطلق عليها الضرائب الاستثنائية [٢] .

أو هي: الاقتطاع المالي العيني والنقدي الذي تقتطعه الدولة الإسلامية من أموال الأفراد قسراً وبصفة نهائية دون أن يكون مقابلها نفع معين مشترط، وتخصص لتغطية النفقات العامة، وفي نفس الوقت تستند فرضيتها إلى الأحكام والقواعد الكلية للشريعة الإسلامية [٣].

ونتيجة لما سبق فالضريبة الاستثنائية هي : اقتطاع مالي أو عيني خارج عن المقرر الشرعي تقوم به الدولة جبراً، وبشكل نسبي حسب مقدرة الفرد من أجل تحقيق مصالح عامة للدولة وللأفراد، وذلك في حالة عدم وجود مال في بيت مال المسلمين، لذلك اشترط في الضرائب الاستثنائية عدة شروط منها :

١- حاجة الدولة الضرورية إلى المال، وعدم وجود موارد أخرى لديها لسد احتياجاتها.

٢- عدالة توزيع العبء الضريبي توزيعاً عادلاً، فيراعى التفاوت بين

---

(١) ابن حزم: المحلى بالآثار، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (د. ت)، ٤ / ٢٨١ .

(٢) يوسف إبراهيم يوسف : النفقات العامة في الإسلام دراسة مقارنة، دار الكتاب الجامعي، القاهرة، ١٩٨٠م، ص ٤٠ .

(٣) غازي حسين عناية : المالية العامة والنظام المالي الإسلامي دراسة مقارنة، دار الجيل، بيروت، (د. ت)، ص ٣٠٧ .

الأفراد من غنى وفقر .

٣- أن يكون لدى الإنسان ما يفيض عن كفايته له ولمن يعوله لمدة عام، أي لديه دخل يقضي به احتياجاته السنوية وزيادة ومن تلك الزيادة تستأدى الضريبة[١] .

٤- أن يكون الإنفاق للمصلحة العامة .

٥- يجب موافقة أهل الرأي والشورى في الأمة، بعد أن يدرسوا مدى الحاجة إلى المال، ومدى كفاية الموارد الأخرى، مع مراقبة وجوه الإنفاق لحصيلة الضرائب المؤداة [٢] .

مكانة الفلاح في بلاد الشام :

الفلاحون هم السواد الأعظم من أهل بلاد الشام والمجتمع الريفي، يعيشون في القرى التي تميز مجتمعها ببساطة التركيب، حيث إن سكان القرية ينتمون عادة إلى قبيلة واحدة، أو إلى أكثر من قبيلة؛ لذلك كانت القرية تشكل وحدة متكاملة من حيث حكمها لنفسها، ومن حيث كفايتها الذاتية لاحتياجاتها[٣].

ولم يكن جميع الفلاحين الموجودين في القرى في عصر سلاطين المماليك من أصل أهلها، ولذا فقد اعتبر أن فلاحي القرية الأصليين فلاحون "قرارية" تميزاً لهم عن الفلاحين "الطوارئ" وهم المزارعون النازحون من جهات أخرى، مرتحلين من قراهم إلى القرى الأخرى التي يجدون بها متوافراً من الأراضي الزراعية فيقومون بزراعتها على أن يلتزموا بدفع الخراج المفروض

---

(١) شوقي أحمد دنيا : تمويل التنمية في الاقتصاد الإسلامي، ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م، ص ٣٩٢ .

(٢) أحمد عبد العزيز المزيني : الموارد المالية في الإسلام، ط١، دار ذات السلاسل، الكويت، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م، ص ٥٦ – ٥٩ .

(٣) كامل جميل العسلي : وثائق مقدسية تاريخية، عمان، ١٩٨٢م، ٢ / ٧٤ .

عليها، شأنها شأن الفلاحين القرارية [١] .

وقد كان لكل قرية في بلاد الشام " شيخ " مهمته حفظ النظام في القرية، أي أنه كان بمثابة المسؤول الإداري عن القرية، بالإضافة إلى مسؤوليته المتمثلة في فض المنازعات بين أفراد القرية [٢]، كما كان مسؤولاً أمام الدولة وأمام المالك الاقطاعي [٣] الذي يملك القرية عن جمع الضرائب المقررة على الفلاحين وتسليمها للأمير الاقطاعي [٤] .

وبالإضافة إلى شيخ القرية، فقد كان يوجد حارس مهمته إبلاغ الأوامر الصادرة من السلطان أو الأمير إلى شيخ القرية والأهالي [٥] .

أما عن المكانة الاجتماعية للفلاح فقد كانت متدنية في نظر العديد من الشرائح الاجتماعية الأخرى، لذا صنفهم " المقريزي " في المرتبة الرابعة من طبقات المجتمع [٦] .

وقد كانت النظرة الاجتماعية للفلاح في عصر سلاطين المماليك نظرة

---

(١) النويري : نهاية الأرب في فنون الأدب، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٢٣هـ – ١٩٩٢م، ٨ / ٢٤٩ .

(٢) ليلى الصباغ : المجتمع العربي السوري في مطلع العهد العثماني، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، ١٩٧٣م، ص ٦٢ ؛ يوسف درويش غوانمة : دراسات في تاريخ الأردن وفلسطين في العصر المملوكي ، دار الفكر، عمان ، ١٩٨٣م ، ص ٨٨ .

(٣) الإقطاع : من أقطعته قطيعة ، أي طائفة من الأرض ، والإقطاع : نظام يقوم على العلاقة بين السادة ونوابهم، يقضى بأن يملك الأول الآخر قطعة من الأرض على سبيل المنحة لهم ولأولادهم . ابن منظور : لسان العرب ، ١١ /٢٢٤ .

(٤) السبكي: معيد النعم ومبيد النقم، ط ١، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م، ص ٢٨ ؛ سعيد عبد الفتاح عاشور : المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٧م، ص ٢٣١ .

(٥) السبكي: نفسه، ص ٨٨ .

(٦) المقريزي: إغاثة الأمة بكشف الغمة ، خزانة الفكر العربي ، مؤسسة ناصر للثقافة ، القاهرة ، (د . ت)، ٧٥ .

مهينة، تمثلت في وصف المعاصرين للفلاح بالجهل والتأخر، وخشونة الطبع وقذارة المظهر وانحطاط الأسلوب والتصرف، لذا لا عجب إذا عبّر ابن خلدون عن نظرة معاصريه زمن المماليك، عن الفلاحة وأهلها بقوله : "... الفلاحة معاش المستضعفين ... ويختص منتحله بالمذلة" (١).

وقد عانى الفلاح الشامي من الظلم الاجتماعي القاسي الناجم عن اخضاعه لنظام الاقطاع، الذي جعله أشبه ما يكون بعبدٍ تابع لسيده الاقطاعي الذي حرمه من حقوقه وربطه بالأرض وقيد حركته، فلا يسمح له بالنزوح منها إلا بعد ثلاث سنوات (٢) وإذا سمح له بالخروج فلمدة قصيرة، لا يستطيع تجاوزها، وإذا مضى الوقت المحدد له، ولم يعد إلى قريته، كان يتم إعادته بالقوة، ويتعرض للضرب والسجن وأحياناً القتل (٣).

وبلغ من سوء حال الفلاح والنظرة إليه بازدراء أنه إذا صادف وارتقى رجل أصله من الأرياف إلى أحد المناصب الكبرى غضب المماليك وصاحوا "أما كان في مماليك السلطان من يعتمد عليه إلا هذا الفلاح" (٤).

وكان السلاطين أنفسهم ينظرون إلى الفلاح نظرة ازدراء، والدليل على ذلك أن العربان إذا استفحل خطرهم وخرجوا على السلطان عند القضاء عليهم يصيرون فلاحين عنده، كما كانت تصدر الأوامر السلطانية إلى النواب والولاة، بعدم السماح لأحد من الفلاحين بركوب الخيل، ولا يشتري سلاحاً ولا يستعيره ولا يحمله، ولا حتى يحمل عصا مجلبة بالحديد، بالإضافة إلى عدم

(١) ابن خلدون : المقدمة ، دار ابن خلدون ، الإسكندرية، (د . ت)، ص ٨٥ .

(٢) السبكي: معيد النعم، ص ٣٤ .

(٣) بولياك آن: الإقطاعية في مصر وسوريا وفلسطين ولبنان، ترجمة : عاطف أكرم ، دار المكشوف، بيروت، ١٩٤٨م ، ص ١٧٤ .

(٤) سعيد عاشور: المجتمع المصري، ص ٥٧ .

السماح لهم بلبس مئزر أسود، ولا زنط أحمر [١] .

حتى الأعراب أنفسهم نظروا إلى الفلاح نظرة احتقار، فقد كانوا يعتبرون أنفسهم طبقة عسكرية محاربة تعلو طبقة الفلاحين، ولما سكن بعضهم القرى في الأردن وعجلون [٢]، واحترفوا الزراعة كالفلاحين، كان عرب الأطراف والبادية يحتقرونهم، وعرفوهم بأنهم ليسوا عرباً أقحاحاً أي عربي أصيل [٣] .

وعلي أي حال لقد بلغ من هوان الفلاح وتفاهة شأنه أنه لم يكن يحظى بذكر في دواوين الدولة، إلا أن يسجل اسمه في سجل المتحصلات من الغلات [٤].

أما عن حياة الفلاح الشامي فقد كان يحصل على احتياجاته من المدينة أو القرى المجاورة عن طريق المقايضة أو تبادل السلع، فيذكر أن

---

(١) القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشا، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، المؤسسة المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، ١٩١٢م ، ٥ / ٤٠٠، ٤٠٦ ؛ العيني : عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، تحقيق : محمد محمد أمين، ط١، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م، ٢٩٣/٤؛ ابن إياس: بدائع الزهور في وقائع الدهور، تحقيق: محمد مصطفي زيادة، ط٣، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٢ – ١٩٨٤م، جـ١، ق١ / ٥٥٠، ٥٥١، جـ٢، ص ١٧٠، ١٧٣، ١٧٦ .

(٢) عجلون: مدينة جبلية علي السفوح الغربية لجبال عجلون وإلي الشرق من مجري نهر الأردن، وعجلون مدينة صغيرة في محافظة إربد في الأردن. يحيي شامي: موسوعة المدن العربية والإسلامية، ط١، دار الفكر العربي، بيروت، لبنان، ١٩٩٣م، ص ١٢.

(٣) ابن كثير : البداية والنهاية، ط ٣، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م ، ١٤ / ١٩٣ ؛ يوسف درويش غوانمة : التاريخ الحضاري لشرق الأردن في العصر المملوكي، ط ٢، دار الفكر العربي، عمان، ١٩٨٢م، ص ١٠٩ .

(٤) محمد عبد الغني حسن: الفلاح في الأدب العربي، دار القلم، القاهرة، ١٩٦٥م، ص٢٠.

سكان جزائر الغول[١] في البحر الأحمر، كان لا عيش لهم إلا على ما يصطادونه من الأسماك، فيقومون بتجفيفه وبيعه إلى نصارى الكرك[٢] والشوبك[٣] مقايضة بالزبيب والزيت والزيتون[٤]، وأحياناً يتم تبادل السلع عن طريق شخص يسمى بالحدَّار، يتنقل بين القرى يعرض بضاعته المجلوبة من المدينة، كالخيطان، والإبر، والمناديل وغير ذلك، على الفلاحين إما بدراهم أو بمواد ينتجها الفلاح كالقمح والعدس والكشك وغيرها[٥].

وكان الفلاح الشامي ينقل حبوبه سواء غلال أو زيتون على ظهر دابته إلى الأرحية (الطاحونة) أو المعصرة التي لا تكاد تخلو قرية منهما خدمة عامة لجميع أهالي القرية، وكانت الطاحونة والمعصرة فرصة للالتقاء بالأصدقاء وتبادل ونقل الأخبار[٦] .

---

(١) جزائر الغول: تقع في جنوب غرب منازل الحوراء على ساحل البحر الأحمر، وهي خراب الآن، وهي جزائر صغار تزيد على مائة جزيرة، يأوي إليها سودان عراة يتكلمون بكلام ثقيل، ولهم مراكب على قدرهم، وبيوتهم من قصب. ابن سعيد المغربي: كتاب الجغرافيا، تحقيق: إسماعيل العربي، ط١، منشورات المكتب التجاري، بيروت، ١٩٧٠م، ص ١٣٠ .

(٢) الكرك : قلعة كانت مشهورة أيام الحروب الصليبية، وهي تقع في طرف الشام إلى الجنوب من البحر الميت في الجبال بين أيلة والبحر الأحمر " خليج العقبة " والبيت المقدس، وهي حصينة جداً، وهي إحدى محافظات الأردن . ياقوت : معجم البلدان، ط٢، دار صادر، بيروت، ١٩٩٥م، ٤ / ٤٥٢؛ يحي شامي : موسوعة المدن العربية، ص ١٤.

(٣) الشوبك : قلعة حصينة في أطراف الشام بين عمان، وأيلة، والقلزم قرب الكرك . ياقوت: مصدر سابق، ٣ / ٣٧٠ .

(٤) ابن سعيد المغربي : كتاب الجغرافيا، ص ١٣٠، ١٣١ .

(٥) القاسمي: قاموس الصناعات الشامية، تحقيق : ظافر القاسمي، معهد الدراسات العليا، باريس، ١٩٢٨م، ١ / ٩٤ .

(٦) الأسدي: التيسير والاعتبار والتحرير والاختبار فيما يجب من حسن التصرف والاختيار، تحقيق : عبد القادر أحمد طليمات، ط ١، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٦٨م، ص ٢٠١ ؛ القاسمي: مصدر سابق، ٢/ ٢٩٠؛ يوسف غوانمة: دراسات في تاريخ الأردن وفلسطين، ص ٩١ .

وكانت العادات والتقاليد لدى الفلاح الشامي تختلف من قرية لأخرى، حسب قربها أو بعدها عن الحواضر، وحسب أصول سكانها، فإذا كانوا من أصول عربية تجلت فيهم عادات البداوة كأهل حوران (١)، بينما نجد أهل غوطة دمشق (٢)، رغم بداوتهم إلا أنهم فلاحون مقيمون على الزرع والحرث وتربية الماشية (٣).

ومن العادات والتقاليد المنتشرة بين فلاحي الشام حفلات الزواج، فقد كان عقد القرآن يتم غالباً في المسجد، وكان من عاداتهم أن يعلن على المئذنة اسم الزوج واسم والد العروس من أجل الإشهار، وكان في الجامع الأموي في دمشق مئذنة خاصة تسمى مئذنة العروس، ترجع إلى القرن السابع الهجري (الثالث عشر الميلادي)، ثم تقام الاحتفالات وتوزع المشروبات وأنواع الحلوى على الحاضرين (٤) .

ويحتفل أهل الشام بولادة الأطفال، ويقيمون الولائم، ويحضر كل مدعو للأبوين هدية، هذا بالإضافة إلى حفلات الختان التي تقدم فيها الأسمطة الزاخرة بمختلف أنواع الطعام (٥) .

---

(١) حوران : كورة واسعة من أعمال مدينة دمشق، تضم قري كثيرة ومزارع . ياقوت: معجم البلدان، ٢ / ٣١٧، ٣١٨؛ البغدادي: مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع ، تحقيق على محمد البجاوي، ط١، دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٥٤م ، ١ / ٤٣٥ .

(٢) غوطة دمشق: هي الأرض المنخفضة المحيطة بدمشق، ومن مدنها داريا . محمد محمد حسن شراب: المعالم الأثرية في السنة والسيرة، ط ١، دار القلم، الدار الدمشقية، دمشق، بيروت، ١٤١١هـ، ص ٢١١ .

(٣) القلقشندي: صبح الأعشى، ٤ /٢٠٨ – ٢١٠ ؛ محمد كرد علي: خطط الشام، ط٢، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٦٩م، ٦ / ٣٠٦ .

(٤) أحمد محمد رمضان: المجتمع الإسلامي في بلاد الشام في عصر الحروب الصليبية، مصر، ١٩٧٧م، ص٢٥٠، ٢٥١ .

(٥) الغزولي: مطالع البدور في منازل السرور، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ٢٠٠٠م، ص ١٠٧؛ أحمد رمضان: مرجع سابق، ص ٢٥٢ .

وكما تضامن الفلاحون في أفراحهم كذلك تضامنوا في أحزانهم، فكان يشاركون في تشييع جثمان المتوفى من أهل القرية، ويجتمعون في المسجد يستمعون إلى تلاوة القرآن الكريم [١] .

ومن العادات الطريفة لدى فلاحي بلاد الشام، عادة المعونة في موسم الحصاد، حيث كان يجتمع أهل القرية كل يوم عند شخص من أجل مساعدته في حصاد محصوله، الأمر الذي يدل على مدى التكافل الاجتماعي بين الفلاحين [٢] .

ولكن قدّر للفلاح الشامي ألا يهنأ بحياته البسيطة هذه، فقد تعرض لكثير من المظالم والضرائب الاستثنائية التي أثقلت كاهله وجعلت حياته في بؤس وشقاء .

الضرائب المفروضة على فلاحي الشام :

تنوعت الضرائب المفروضة على فلاحي الشام، ويمكن تقسيمها إلى قسمين رئيسين هما : الضرائب العادية التي يدفعها الفلاح عن أرضه ونتاجه وعن نفسه، وضرائب مبتدعة استثنائية منها ما كان سائداً قبل العصر المملوكي فاستبقاه المماليك وعملوا به طوال عهودهم، ومنها ما كان من ابتكارهم يفرضونه بين الحين والآخر .

الضرائب العادية :

وقد تمثلت الضرائب العادية في :

١- الخراج : هو الضريبة السنوية المقررة على ما تغله الأرض الزراعية، يدفعها الفلاح للمقطع – صاحب الأرض الإقطاعية – ليؤديها بدوره

(١) الغزولي: مطالع البدور، ص ١٨٧ .

(٢) يوسف غوانمة: دراسات في تاريخ الأردن وفلسطين، ص ٨٨ .

إلى خزانة الدولة، بعد استقطاع مختلف المصروفات [١] .

والخراج نوعان : إما نقدي : وهو أن يفرض على الأرض مقدار معين من الدراهم أو الدنانير، أو مقاسمة وهو أن يؤخذ من نتاج الأرض مقدار معين كربعه أو خمسه ونحو ذلك [٢]، وتختلف هذه القيمة من منطقة لأخرى حسب خصوبة التربة ومدة استغلالها، وطريقة ريها [٣] .

وكان المتبع في بلاد الشام أن يتم تحصيل الخراج بعد تمام المحصول، فإذا زرعت الأرض وبدا صلاح الزرع يخرج وكلاء مباشرو [٤] الخراج إلى البيادر (الأجران) ويحصلون على ما يخص الديوان من الخراج، وكانت تكتب صكوك على الفلاحين حتى لا تترك الأرض بوراً، وقد كان شيوخ القرية وفلاحوها يعرفون مساحة الأراضي في قراهم، وقد كانت مساحة هذه الأراضي مثبتة في سجلات الأمير المقطع ومقدار متحصلها، ويحدث الشيء نفسه في موسم الزيتون، فيحضر المباشرون إلى المعاصر ويستوفون حقوق السلطان [٥] .

---

(١) النويري : نهاية الأرب، ٨ / ٢٤٥ ؛ القلقشندي : صبح الأعشى، ٣ / ٢٩٦، ٤٦٧ ؛ محمد قنديل البقلي : التعريف بمصطلحات صبح الأعشى، طبعة مصورة من طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب، سلسلة الذخائر (١٤٤) القاهرة، ٢٠٠٤م، ص ١١٦ .

(٢) الرحبي : فقه الملوك ومفتاح الرتاج، تحقيق : أحمد عبيد الكبيسي، مطبعة الإرشاد، بغداد، ١٩٧٣م،١ / ٣٥ .

(٣) القلقشندي: مصدر سابق، ٣ / ٤٤٩ .

(٤) المباشر: هو الموظف الاداري في الدواوين . القلقشندي : نفسه، ٣ / ٤٥١؛ سعيد عاشور: العصر المماليكي في مصر والشام، ط ٣، مكتبة الأنجلو المصرية ١٩٩٤م، ص ٤٥٢ .

(٥) النويري: مصدر سابق، ٨ / ٢٥٨؛ أنطوان خليل ضومط :الدولة المملوكية التاريخ السياسي والاقتصادي والعسكري، ط ٢، بيروت، ١٩٨٢م، ص ١٠٢ ؛ ليلى الصباغ : المجتمع العربي، ص ٥٥؛ يوسف درويش غوانمة : تاريخ نيابة بيت المقدس في العصر المملوكي، دار الحياة، عمان، ١٩٨٢م، ص ١٠٢ .

٢- العشر : هو ما يدفعه الفلاح المسلم عن محاصيله وثماره على أنها زكاة أو صدقة، وهي ضريبة سنوية تستوفى مرة واحدة في السنة [١]، فبعد أن يدفع الفلاح الخراج المقرر على الأرض التي يزرعها يأخذ الأمراء المقطعون أيضاً عشر ما بقي للفلاح من غلال، ويعود تقدير العشر للموظف المسؤول عن اقطاع الأمير عند نضج الزرع، ويقدر العشر سلفاً بناءً على خبرته، ثم يعاد التقدير في البيدر (الجرن) بعد أن يجبر الفلاح على إحضار جميع المحصول لصاحب الأرض لدرسه، ثم ينقلون القسم المخصص للعشر إمَّا إلى أقرب سوق أسبوعية أو إلى مخزن القرية[٢] .

وكانت هذه الضريبة تختلف باختلاف الأراضي، فتصل إلى النصف في الأراض المروية، ويكتفي بالربع أو الثلث في الأراضي التي تعتمد على مياه الأمطار، وكذلك الحال بالنسبة للأراضي القريبة من المدن، أما الأراضي القريبة من البدو والمعرضة للسلب والنهب فيؤخذ السُبع أو الثمن[٣].

أما الفلاح الذمي فكان يدفع ضريبة الجزية أو الجوالي المقررة على رقبته كل عام [٤]، وتراوحت هذه الجزية ما بين عشرة إلى خمسة وعشرين درهماً سنوياً، وكانت الجوالي المحصلة من بعض القرى في منطقة القدس، والخليل تخصص أحياناً لأمراء المماليك في دمشق، حتى أصدر السلطان

---

(١) أبو يوسف : كتاب الخراج، دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٩م، ص٢٥ ؛ النويري : نهاية الأرب، ٨ / ٢٥٩ .

(٢) أكرم حسن العلبي : دمشق بين عصر المماليك والعثمانيين، ط١، الشركة المتحدة للطباعة، سورية ١٩٨٢م، ص٢٣٤ ؛ عادل سليمان زيتون : ملامح من تاريخ الفلاحين الوطن العربي في نضاله في القطر العربي السوري، الاتحاد العام للفلاحين، دمشق، (د . ت)، ٢ / ٥٠٧ ؛ ليلى الصباغ : المجتمع العربي، ص ٥٢ .

(٣) النويري : مصدر سابق، ٨ / ٢٥٨، ٢٥٩ .

(٤) المقريزي : السلوك لمعرفة دول الملوك، تحقيق : محمد مصطفى زيادة، القاهرة ١٩٣٤ – ١٩٥٨م، جـ١، ق٢ / ٣٨٤ .

الناصر محمد بن قلاوون [١] مرسوماً سنة ٧٠٠هـ (١٣٠٠م) أبطل فيه هذا الأمر، وأعاد المتحصل من الجوالي إلى خدام الحرم الشريف بالقدس [٢] .

الضرائب الاستثنائية :

فرض المماليك مجموعة من الضرائب الاستثنائية الطارئة الخارجة عن الخراج الشرعي، وقد شملت هذه الضرائب كل شيء في الدولة حتى أن أحد الباحثين [٣] قال: " إنها امتدت إلى أمور لم تكن موجودة قبلهم وشملت كل شيء إلا الهواء الذي أخلي سبيله وحده وبقي حراً " .

فهذه العبارة قد أصابت لُب الحقيقة، وأظهرت بين طياتها مدى فداحة الضرائب التي كان يفرضها المماليك، حيث إن هذه الضرائب بالفعل امتدت إلى كل شيء في الدولة، وكانت هذه الضرائب تفرض وتلغى حسب الظروف، وما يهمنا هنا هو ما يخص أهل الريف منها، أو التي فرضت على عامة الشعب بما فيهم أهل القرى .

أسباب الضرائب الاستثنائية :

تنوعت الأسباب التي أدت إلى فرض ضرائب على فلاحي بلاد الشام، رغم التزامهم بدفع الضرائب العادية (الشرعية)، وكان من أهم هذه الأسباب:

---

(١) هو: ناصر الدين محمد ابن السلطان قلاوون، ولد سنة ٦٨٤هـ، تسلطن بعد قتل أخيه الأشرف، ثم خلع وخرج إلى الكرك، ثم أحضر إلى مصر سنة٦٩٨هـ وتسلطن للمرة الثانية، ثم خلع وهرب إلى الكرك عام ٧٠٨هـ ثم عاد في العام التالي، واستقر في الملك حتى توفى سنة ٧٤١هـ، عمر في أيامه العديد من المساجد والخوانق. المقريزي: الذهب المسبوك في ذكر من حج من الخلفاء والملوك، تحقيق: جمال الدين الشيال، بغداد، ١٩٥٥م، ص ٩٥ – ٩٩؛ المقفى الكبير، تحقيق : محمد اليعلاوي، ط ١، دار الغرب الإسلامي، بيروت ١٩٩١م، جـ ٧، ص ١٢٦.

(٢) المقريزي : السلوك، جـ١، ق٣/ ٧١٢؛ يوسف غوانمة: نيابة بيت المقدس، ص ١٠٤.

(٣) عبد المنعم ماجد : نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم في مصر، ط ٢، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٧٩م، ١ / ٧٢ .

أولاً : الأسباب السياسية :

أ- الحروب والأخطار الخارجية :

كانت الحروب والأخطار كثيراً ما تؤثر في الاقتصاد المملوكي، ومن أجل مواجهة الدولة هذه الأخطار كانت تعتمد علي فرض الضرائب .

ومن الأخطار الخارجية التي داهمت دولة المماليك، خطر التتار[١] ففي سنة ٦٥٧هـ (١٢٥٨م) وصلت الأخبار إلى بلاد الشام بقدوم التتار، فهرب أهل الشام، وباعوا محاصيلهم وتفرقوا في البلاد، وقتل كثير من أهل الشام على يد التتار، كما استولوا على الأموال والذخائر، وحاصروا قلعة حلب وأخذوا ما فيها من الأموال [٢] .

وتكررت غارات التتار على حلب سنة ٦٥٨هـ (١٢٥٩م) وسنة ٦٦٠هـ (١٢٦١م) وقتل أهلها، وجُلّ من قتل من الفلاحين، وهرب كثير من

---

(١) التتار والتتر والمغول: هم شيء واحد ومن الألفاظ المترادفة تقريباً، وقيل أن كلمة تتر كانت تطلق على جماعة معينة فقط من المغول، ثم عممت وأطلقت على المغول كلهم، وقد نشأ المغول الأساسيون في هضبة منغولية، وقد كان للمغول في عصر المماليك دولتان: دولة بنى هولاكو وتشمل بلاد العراق وفارس وخراسان وما وراء النهر، وكانت في عداء دائم مع المماليك، ودولة بنى جوجو بن جنكيز خان في الشمال وتعرف باسم بلاد القفجاق (القبلية الذهبية)، وعلاقتهم مع المماليك اتسمت بالود والصداقة بسبب اعتناقهم الإسلام. الهمذاني : جامع التواريخ، ترجمة : محمد صادق نشأت، وآخرون، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبى، القاهرة (د.ت)، م ٢، جـ ١ / ٢٠٤، ٢١٢ ؛ محمد كرد على : خطط الشام، ٢ / ١٣٧ .

(٢) أبو شامة : تراجم رجال القرنين السادس والسابع المعروف بالذيل علي الروضين، عني بنشره : السيد عزت العطار الحسيني، ط ٢، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٤م، ص ٢٠٣؛ ابن أيبك : كنز الدرر، ٨ / ٤٤ ؛ ابن سباط : صدق الأخبار المعروف بتاريخ ابن سباط، تحقيق : عمر عبد السلام تدمري، ط١، جروس برس، طرابلس، لبنان، ١٩٩٣م، ١ / ٣٨٥ .

الأهالي إلى دمشق، وخسر الناس كثيراً من أهليهم ومواشيهم[١].

ومن أجل إخراج تجريدة لقتال التتار، استخرج من أصحاب الأملاك أجرة أربعة أشهر، وأخذت ضريبة من القرى والضياع ثلث محصولها على الرغم من ضعف المحصول، وعانى الناس من ذلك كثيراً حتى أن أصحاب الأملاك اختلفوا، ومن الفلاحين من قطع الأشجار وباعها حطباً، وأنفق على الجند كل واحدٍ ستمائة درهم، ورغم ذلك انسحب أكثر هؤلاء الجنود بعد أخذهم نفقتهم ولم يبق منهم إلا القليل[٢].

كما قام السلطان الظاهر بيبرس (٦٥٨ – ٦٧٦هـ / ١٢٥٩ – ١٢٧٧م)[٣] بفرض ضريبة على بيوت بلاد الشام، كل سنة وصرفها على تجاريده العسكرية ضد التتار، وكانت تجبى في السنة الواحدة مرتين وفي آن

(١) أبو شامة : الذيل على الروضتين، ص ٢١١، ٢١٩ ؛ اليافعي : مرآة الجنان وعبرة اليقظان في ما يعتبر من حوادث الزمان، ط١، منشورات مؤسسة الأعلمي، بيروت، لبنان، ١٩٩٧م، ٤ / ١٤٨ .

(٢) ابن أيبك : كنز الدرر وجامع الغرر، جـ٨، الدرة الزكية في أخبار الدولة التركية، تحقيق أولرخ هارمان، المعهد الألماني للآثار، مطبعة عيسي البابي وشركاه، القاهرة، ١٣٩١هـ/١٩٧١م، ص ٤٤ ؛ الصفدي : تحفة ذوي الألباب فيمن حكم بدمشق من الخلفاء والملوك والنواب، تحقيق : إحسان سعيد وآخرون، دمشق، ١٩٩٢م، ص٢٠٣ ؛ ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، القاهرة، (د . ت)، ٨ / ١٠٢ ؛ ابن إياس : بدائع الزهور، جـ١، ق٢ / ٤٠٤ .

(٣) هو : ركن الدين بيبرس البندقداري الصالحي النجمي، أصله تركى اشتراه الأمير علاء الدين أيدكين البندقدارى وبه عرف، ولازال يترقى والأقدار تساعده إلى أن ملك مصر بعد مقتل قطز سنة٦٥٨هـ ولقب بالظاهر وجاهد وفتح البلاد، وتوفى بدمشق سنة ٦٧٦هـ . بيبرس الدوادار: زبدة الفكرة فى تاريخ الهجرة، جـ ٩، تحقيق : زبيدة محمد عطا، طبعة عين للدراسات والبحوث الإنسانية ٢٠٠١م، ص ٨٣؛ ابن الوردي: تتمة المختصر في أخبار البشر، تحقيق: أحمد رفعت البدراوي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٩هـ/ ١٩٧٠م،٢/٣٢١ – ٣٢٢؛ المقريزي: الذهب المسبوك، ص ٨٥، ٨٦.

واحد وهو ما عرف بالعوارض[١].

كما قادت الحروب ضد الفرنج إلى ضرائب كبيرة وضخمة، ففي سنة ٦٨٨هـ (١٢٨٩م) قرر على ضياع المرج، والغوطة بدمشق، وضياع حلب مالاً كثيراً من ألفي درهم إلى خمسمائة درهم، كل ضيعة حسب متحصلها، وذلك مقابل دفع أجرة أعواد المجانيق [٢] اللازمة للجيش المملوكي [٣] .

وكثيراً ما كانت الرعية تدفع الأموال عن رضى وخصوصاً إذا شعروا بالخطر، فيقومون بإعطاء جزء من أموالهم للسلطان من أجل الدفاع عن البلاد، كما حدث عندما وردت الأخبار بعودة التتار إلى بلاد الشام سنة ٧٠٠هـ (١٣٠٠م) فأخذ من أغنياء مصر والشام ثلث أموالهم لتجهيز الجيش [٤]، غير أن الدولة لم تكتف بذلك، بل قامت بممارسة سياستها الضريبية، فأخذت من الغوطة بدمشق من كل قرية ثلث ضمانها، كما جبوا من القرى التي اشتهرت بزراعة القمح والشعير والقطن والحبوب على نسبة مغل[٥] سنة ثمان وتسعين وستمائة، فعظم ذلك على الناس، وخربت الغوطة [٦].

وفي سنة ٧٩٦هـ (١٣٩٣م) طلب من الأوصياء على الأيتام مبلغ

---

(١) محمد كرد علي: غوطة دمشق، ط٢، مطبعة الترقي، دمشق، ١٩٥٢م، ص١٣٥، ١٣٦.

(٢) المجانيق: آلة من خشب لقذف الحجر علي العدو إلي مسافات بعيدة . القلقشندي : صبح الأعشى، ٢ / ١٣٧ .

(٣) النويري: نهاية الأرب، ٣١ / ١٦٩ ؛ المقريزي : السلوك، جـ١، ق٣ / ٧٥٤ .

(٤) المقريزي: نفسه، جـ١، ق٣ / ٩٠٧ .

(٥) المغل: أي الغلة : لفظ فارسي يطلق على الحبوب . مصطفى عبد الكريم الخطيب : معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م، ص٣٣٠ .

(٦) المقريزي: مصدر سابق، جـ١، ق٣ / ٩٠٧ .

خمسمائة ألف درهم، من أجل تجهيز حملة لقتال تيمورلنك [١]، فقام الأوصياء ببيع طاحونة للأيتام، ونصف قرية لحاجتهم لتجهيز العسكر [٢] .

ومن الأخطار الخارجية التي هددت البلاد، خروج التركمان [٣] في

---

(١) هو: تيمورلنك كوركان بن أنس قتلغ، أو ابن سرتختته بن زنكى بن سنبا بن طارم بن طغرل، ومعنى لنك" الأعرج، و"كوركان" صهر الملوك، ولد سنة ٧٣٦هـ في مدينة كش جنوب سمرقند، وكان تيمورلنك فارساً ممتازاً طموحاً أراد أن يكون إمبراطورية كبرى، فهاجم بلاد العراق، وخرسان وسمرقند، والهند، وحلب، ودمشق، وخرب مدن العالم، توفى سنة ٨٠٧هـ/١٤٠٥م . ابن عربشاه: عجائب المقدور في نوائب تيمور، تحقيق فايز الحمصي، ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٩٨٦م ص ٣٩ – ٤٦؛ الصيرفي: نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان، تحقيق: حسن حبشي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٠ – ١٩٩٤م، ٢ / ١٥٩؛ أحمد عبد الكريم سليمان: تيمورلنك ودولة المماليك الجراكسة، ط ١، القاهرة ١٩٨٥م، ص ١١ – ٣٩.

(٢) ابن قاضي شهبة: تاريخ ابن قاضي شهبة، تحقيق: عدنان درويش، دمشق، ١٩٧٧م، ٣ / ٥١٧.

(٣) التركمان: هم جيل من الترك، سموا بذلك لأنه آمن منهم مائتا ألف في شهر واحد فقالوا " ترك إيمان " ثم خفقت فقيل" تركمان "، وهم الذين فتحوا بلاد الروم في مدة السلاجقة، ومن قبيلة أغز تتفرع التركمان وهم إثنان وعشرون بطناً، وأعظمهم قنق، ومنهم السلاطين والأمراء، ومنهم بنو سلجوق، ومن ذريتهم الملوك الذين ملكوا بلاد الروم (القسطنطينية)، و"التركمان" الذين يسكنون بلاد الروم والشام فأصلهم من "التركمان" الذين جاءوا مع السلطان ألب أرسلان السلجوقي . انظر : العماد الأصفهاني: تاريخ دولة آل سلجوق اختصار الفتح بن على بن محمد البنداري، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي، ط ٣، دار الآفاق الجديدة، بيروت ١٩٨٠م ص ٤٠، ٤٤ ؛ العيني : السيف المهند في سيرة الملك المؤيد شيخ المحمودي، تحقيق : فهيم محمد شلتوت، القاهرة، ١٩٦٧م، ص ١٩ – ٢١ ؛ كى لسترنج : بلدان الخلافة الشرقية، ترجمة : بشير فرنسيس، وكوركيس عواد، ط ٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٥م، ص ١٧٦ .

سلطنة المؤيد شيخ (٨١٥ – ٨٢٤هـ / ١٤١٢ – ١٤٢١م) [١] فقد أخلى أهل حلب بلدهم في سنة ٨٢١هـ (١٤١٨م) خوفاً من التركمان الذين دخلوا إلى البلاد ونهبوا وأحرقوا أسواقها، ولما وصل ذلك إلى السلطان قام بفرض الضرائب وجهزّ حملة وقاتل التركمان وأجبرهم بالعودة إلى طاعته [٢].

ولأجل محاربة بايزيد بن عثمان [٣] قام السلطان قايتباي (٨٧٢ – ٩٠١هـ / ١٤٦٧ – ١٤٩٦م)[٤] بفرض ضريبة تسمى بالخمس بسبب خيالة تخرج مع التجريدة إلى السلطان بايزيد، عندما دبت الخلافات بين الطرفين، إلا

---

(١) هو : الملك المؤيد أبو النصر شيخ بن عبد الله المحمودي الظاهري، كان أصله من مماليك الظاهر برقوق، ورقاه حتى جعله ساقياً ثم أمير عشرة، ثم طبلخاناه، ثم ولي نيابة طرابلس، وكان أميراً للحج سنة ٨٠٧هـ، ثم تسلطن سنة ٨١٥هـ، وكان ملكاً شجاعاً مقداماً مهاباً، عمر جامعاً داخل باب زويلة، توفى سنة ٨٢٤هـ .العيني : عقد الجمان، تحقيق: عبد الرازق الطنطاوي القرموط، ط١، الزهراء للإعلام العربي، القاهرة، ١٩٨٩م، ص١٠٠؛ ابن تغري بردي: مورد اللطافة فيمن ولى السلطنة والخلافة، تحقيق : نبيل محمد عبد العزيز، دار الكتب المصرية، القاهرة ١٩٩٧م، ٢/ ١٣٦ – ١٣٨.

(٢) ابن حجر : إنباء الغمر بأبناء العمر، ط ٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٦م، ٧ / ٣١٤، ٣١٥ ؛ ابن إياس : بدائع الزهور، ٢ / ٣٩، ٤٠ .

(٣) هو : بايزيد خان بن محمد بن مراد بن محمد بن بايزيد خان بن مراد بن أرخان بن عثمان سلطان الروم، ولد سنة ٨٥٥هـ وجلس علي عرش السلطنة بعد والده سنة ٨٨٦هـ، عظمت سلطنته وافتتح عدة قلاح للنصارى، كان محباً لأهل العلم محسناً إليهم، مات سنة ٩١٨هـ . الشوكاني : البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، دار المعرفة، بيروت، (د . ت)، ١ / ١٦١ .

(٤) هو : السلطان الأشرف أبو النصر سيف قايتباى المحمودي، جلبه الخواجا محمود إلى القاهرة، واشتراه منه الأشرف برسباي، وفي عهد الظاهر جقمق تولى العديد من المناصب مثل نيابة حلب، وإمرة مائة، وتقدمة ألف، ثم جعله رأس نوبة النوب، ثم تسلطن بعده في أواخر سنة ٨٧٢ هـ، وهو من أطول سلاطين الجراكسة حكما، وقد عرف عنه حبه للرحلات، والأسفار، والعمائر، توفي سنة ٩٠١ هـ . ابن تغري بردي : النجوم، ١٦ / ٣٩٤ – ٣٩٦؛ السخاوى: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت ، (د.ت)، ٦ / ٢٠١ – ٢١١ .

أن الناس قد خبروا ابتزاز التجاريد، فرفضوا وامتنعوا عن دفع الأموال للتجاريد الوهمية إلا إذا خرجت التجريدة، وفعل السلطان قايتباي الشيء نفسه مع عربان نابلس، ثم قطع الخمس هذا من خراج المقطعين(١).

وهكذا نرى أن الأخطار الخارجية كانت سبباً في فرض الضرائب والاستيلاء على أموال الناس، رغم قلة الأموال وخلو البلاد من سكانها.

ب- ثورات المماليك:

أثار المماليك العديد من الفتن بسبب الصراع على السلطة فيما بينهم، وقد كبدت هذه الصراعات الدولة الكثير من الأموال بسبب التجاريد العسكرية التي ترسلها للقضاء على الفتن والمنازعات التي يثيرونها، وكانت الدولة تلجأ إلى فرض الضرائب لتوفير هذه النفقات.

ومن هذه الفتن فتنة عصيان الأمير بيبغاروس الناصرى (٢) في حلب سنة ٧٥٣هـ (١٣٥٢م) حيث خرج عن طاعة السلطان وانضم إليه نائب

---

(١) ابن إياس: بدائع الزهور، ٣ / ٢٤٢، ٢٤٣ ؛ ابن طولون : إعلام الوري بمن ولي نائبا من الأتراك بدمشق الشام الكبرى، تحقيق : محمد أحمد دهمان، ط ٢، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٤هـ /١٩٨٤م، ص٢١٢، ٢٢٣ ؛ يوسف غوانمة : نيابة بيت المقدس، ص٥٠ – ٥٣ .

(٢) هو: بيبغاروس القاسمى ، أصله من مماليك الملك الناصر محمد بن قلاوون، ومن أعيان خاصكيته، ثم ولى بعد موت الناصر محمد نيابة السلطنة في مصر في أول عهد السلطان الناصر حسن ، ثم قبض عليه وحبسه، ثم أطلقه، وولي عدة وظائف منها نيابة حلب ، ثم خرج عن طاعة السلطان وقتل بحلب سنة (٧٥٤هـ/١٣٥٣م) . الصفدي : الوافي بالوفيات، تحقيق : أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفي، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م، ١٠ / ٣٥٦ ؛ ابن حجر : الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ضبطه : الشيخ عبد الوارث محمد علي، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٧م، ٣ / ٥١١ ، ٥١٢ ؛ ابن تغري بردي : المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي، تحقيق : محمد محمد أمين، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٤ – ١٩٩٩م، ٣ / ٤٨٦ ، ٤٨٩ .

طرابلس، ونائب حماة ، وفيها أغلقت الأبواب، وفرض ضرائب على الناس، وعندما علم السلطان الصالح ابن الناصر محمد بن قلاوون (٧٥٢ – ٧٥٥هـ/ ١٣٥١ – ١٣٥٤م)[١] بالأمر أمر بتجهيز الأمراء واتجه إلى دمشق، وكان بيبغاروس قد وصلها قبله وعاث فيها فساداً ونهباً، وأخذ الغلال من الفلاحين، وعم الخراب البلاد من جراء ذلك [٢] .

وفي سنة ٧٩١هـ (١٣٨٨م) عصى نائب الشوبك، وانضمت إليه العربان، وخاف أهل دمشق من ذلك العصيان واشتد خوفهم، وقام العربان بنهب المحاصيل، وقام السلطان بفرض ضريبة على الفلاحين وصادر غلالهم بموجبها، وعندما وصلت مماليك السلطان إلى دمشق خرج النائب لاستقبالهم وقدّم لهم ما يحتاجون من لحم وخبز وشعير – جمعت من الفلاحين – لكنهم أفسدوا في دمشق، وتطاولوا إلى الأموال والأولاد والحريم [٣] .

ولردع المتمردين الخارجين على السلطة المملوكية، قام نائب دمشق سنة ٨١١هـ (١٤٠٨م) بفرض ضريبة الشعير على جميع القرى، كذلك قام السلطان الناصر فرج (٨٠٨ – ٨١٥هـ / ١٤٠٥ – ١٤١٢م) [٤] بفرض هذه

---

(١) هو: الملك الصالح صالح بن الناصر محمد بن قلاوون، ولد سنة ٧٣٨هـ وتولي السلطنة سنة ٧٥٢هـ، وكان مدبر مملكته الأمير طاز الناصري، خلع من السلطنة سنة ٧٥٥هـ. ابن تغري بردي: المنهل الصافي، ٥/ ١٢٦؛ مورد اللطافة، ٢/ ٨٦ – ٨٨.

(٢) السخاوي: الذيل التام على دول الإسلام، تحقيق: حسن إسماعيل مروة، محمود الأرناؤوط، ط ١، مكتبة العروبة، الكويت، دار ابن العماد، بيروت ،١٤١٣هـ / ١٩٩٣م، ص ١٢٥.

(٣) ابن صصري : الدرة المضية في الدولة الظاهرية، تحقيق : وليم . م . بريز، جامعة كالفورنيا، بيركلي، ١٩٦٣م، ص ٢٥، ٢٨ .

(٤) هو: زيد الدين أبو السعادات فرج بن برقوق تسلطن بعد أبيه سنة ٨٠١هـ (١٣٩٨م) وكان عمره دون العشر سنين، وتم أمره وطالت أيامه، وحصل خلاف بينه وبين مماليك أبيه، فخلع من السلطنة سنة ٨١٥هـ (١٤١٢م). ابن تغري بردي: المنهل الصافي، ٨ /٣٧٩، ٤٠١؛ مورد اللطافة، ٢ / ١٢١ – ١٣٢ .

الضريبة عندما قرر محاربة الأمير شيخ المحمودي نائب دمشق سنة ٨١٢هـ (١٤٠٩م)، حيث توجه الناصر إلى قرى المرج، والغوطة، وبلاد حوران وغيرها، وطلب الشعير للعليق، وقد قرر على كل ناحية قدراً معيناً منه[١]، وتكرر فرض هذه الضريبة على أهل دمشق سنة ٨١٤هـ (١٤١١م)[٢].

وقد اعتبر بعض المؤرخين سلطنة الناصر فرج من أشأم الفترات التي مرت بالبلاد، بسبب كثرة الفتن ، وكثرة فرض الضرائب [٣] .

جـ- فساد العربان :

كان العربان في البداية أهل زرع وفلاحة مطيعين للولاة والعمال، ولكن عندما أهملت الأراضي الزراعية، وخربت الأراضي اتفقوا على الخروج بعد أن أضرّ بهم الخراب، فلجأوا إلى عمليات السلب والنهب والقتل[٤] .

وأصبح العربان الشاغل الرئيس للماليك الذين ما فتئوا يجردون الحملات للقضاء عليهم، وكانت مثل هذه المعارك تدور في الأراضي الزراعية مما يؤدي إلى إتلاف المحاصيل وقتل الفلاحين الأبرياء[٥]، وفعلوا بالفلاحين "مالا تفعله الكفرة" على حد تعبير ابن قاضي شهبة [٦] .

وكثيراً ما استغل العربان ضعف الحكومة المركزية، فهاجموا الفلاحين وانقضوا عليهم وعلى محاصيلهم، ففي سنة ٨٨٤هـ (١٤٨٠م) هاجم بعض البدو في جوار القدس المدينة، ولم يغادر السكان منازلهم، وأصبحت الطرق تحت سيطرة البدو، وأخضعوا الفلاحين لضريبة عرفت باسم " الخاوة "، والفلاح

---

(١) ابن حجر : إنباء الغمر، ٦ / ٩٠، ١٤١ .
(٢) ابن حجر، نفسه، ٧ / ١١٧ .
(٣) المقريزي: السلوك، جـ٤، ق١ / ٢٢٦ .
(٤) الأسدي: التيسير والاعتبار، ص ٩٧ .
(٥) ابن طولون: نقد الطالب لزغل المناصب، تحقيق : محمد أحمد دهمان، خالد محمد دهمان، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٩٩٢م، ص ٨٥ .
(٦) تاريخه، ٣ / ٣٠٠ .

الذي يرفض دفع هذه الضريبة لضيق اليد أو رداءة المحصول يتعرض لأبشع أنواع الاعتداء [١] .

ولم يكن خطر البدو على الفلاحين في ذلك العصر ينحصر في الغارات التي كانوا يشنونها أثناء موسم الحصاد، وجني الثمار، وقطع الطرق بين القرى، ونهب بيوت الفلاحين وقراهم، وذبحهم، وذبح مواشيهم فحسب، بل تعرض الفلاح للذل أحياناً، حيث احتفظ الأعرابي بحق الزواج ممن يشاء من بنات الفلاحين، وإذا اعترض أي فلاح على زواج ابنته من الأعرابي، فمصيره القتل[٢]، ولذلك وصفهم الصيرفي "بأنهم حرامية ومفسدون"[٣].

وقد أدت غارات البدو المتكررة على القرى والمزارع إلى خراب الكثير منها فضلاً عن موت أعداد كثيرة من الفلاحين وتشريدهم، ويؤكد لنا العليمي تلك الحقيقة فيقول: "إن أمير عرب جرم[٤] قصد أن يجدد مظلمة (ضريبة) على الفلاحين بجبل القدس الشريف، ويأخذ منهم مالاً، مما كان له أكبر الأثر في تذمر هؤلاء الفلاحين، وهجرهم لأراضيهم وقراهم، وذلك في سنة ٨٩٤هـ (١٤٨٨م)[٥] .

---

(١) عادل زيتون : ملامح من تاريخ الفلاحين، ٢ / ٥٣٨ ؛ محمد أحمد دهمان : معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي، ط ١، دار الفكر، دمشق، سورية، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م ، ص ١١٥ .

(٢) عادل زيتون : مرجع سابق، ٢ /٥٣٨ .

(٣) إنباء الهصر بأبناء العصر، تحقيق : حسن حبشي، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٠م، ص٣٧.

(٤) عرب جرم : نسبة إلى جرم بن عمرو بن الغوث بن طيئ، يتركزون في بلاد غزة مما يلي الساحل إلى الجبل، وبلد الخليل، ابن فضل الله العمري : مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، تحقيق : كامل سليمان الجبوري، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠١٠م، ٤ / ١٥٤، ١٥٥ .

(٥) العليمي : الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م، ٢ / ٣٤٦ .

وكان موقف السلطة المملوكية من غارات العربان على الفلاحين يتبدل حسب الظروف، فبعض السلاطين وقفوا مكتوفي الأيدي إزاء الغارات التي يشنها العربان، خاصة عندما يكون هناك اضطرابات داخلية في الدولة[١]، وبعضهم لم يتردد في استخدام العنف ضد العربان، فقاموا بحملات عسكرية لتأديبهم وردعهم عن تكرار أعمالهم العدوانية ضد الفلاحين والقرى الآمنة، كما حدث في سنة ٩١٢هـ (١٥٠٦م)[٢].

كذلك عمل المماليك على تولية بعض مشايخ العربان على القرى المجاورة لهم، ولكن الفلاحين في هذه الحالة أصبحوا كالحمل تحت وصاية الذئب، لأن هؤلاء انتهزوا هذه الفرصة لينزلوا بالفلاحين مختلف أنواع العذاب باسم وصايتهم الشرعية من قبل السلطة الحاكمة[٣]، وبذلك أصبحت ضريبة الغفارة أو الخاوة مقننة .

ثانياً : الأسباب الاقتصادية :

عاشت دولة سلاطين المماليك أزمة اقتصادية طاحنة بسبب كثرة الفتن والصرعات والحروب، وقد مسَّت تلك الأزمة الهياكل الاقتصادية الأساسية في الدولة، كما هزَّت قواعد اقتصاد البلاد الذي كان يعتمد بشكل أساسي على الإنتاج الزراعي فلجأت الدولة إلى فرض العديد من الضرائب لملء خزانة الدولة .

فعندما عجز الديوان المفرد [٤] عن تغطية نفقة المماليك السلطانية، عمدت الدولة إلى فرض ضريبة اسمتها ضريبة الضيافة، وحصّل منها مالاً

(١) الصيرفي : نزهة النفوس، ١ / ٣٦٧ .
(٢) ابن إياس : بدائع الزهور، ٤ /١٠٥ ؛ ابن طولون : إعلام الورى، ص ٢٠٩، ٢١٠ .
(٣) ابن الوردي : تتمة المختصر، ٢ / ٤٧٩ ؛ المقريزي : السلوك، جـ٢، ق٣ / ٧٥٥ .
(٤) الديوان المفرد : هو الذي يتولى نفقة المماليك السلطانية من جامكيات وعليق وكسوة، وايراده من البلاد المفردة له. القلقشندي: صبح الأعشى، ٣/ ٤٥٧؛ محمد قنديل البقلي: التعريف بمصطلحات صبح الأعشى، ص ١٤٩ .

كثيراً، حيث كانت تؤخذ من مائة دينار إلى ما دون ذلك وإلى ما فوقه حسب الحال، وحصل ضرر كبير على الفلاحين من جراء ذلك[١].

وعندما لم يكن للمقطع سوى حق الانتفاع من إقطاعه، ومعرض أن يخرج عنه هذا الإقطاع في أي وقت حسب مشيئة السلطان جعل المقطع يعمد إلى الاستفادة بأقصى درجة من إقطاعه دون العمل على الاهتمام به، الأمر الذي أدى إلى قلة دخل الإقطاع، مما جعل المقطعون يعوضون نسبة هذا الفاقد ممن تحت أيديهم من الفلاحين، فقاموا بفرض العديد من الضرائب عليهم مما اضطر إلى هروبهم وتركهم أراضيهم[٢].

وعندما انتشرت ظاهرة التنازل عن الإقطاع أو مبادلته تم فرض ضريبة رسم المقايضات والنزول عن الإقطاعات[٣] يحصلها كاتب الجيش، والتي تقدر بعشرين درهماً عن كل منشور يصدر[٤].

وأدى حب السلاطين والأمراء المقطعون لدعم ثرواتهم الخاصة إلى السيطرة على الأسواق المحلية والموسمية ؛ فقاموا بطرح العديد من المنتجات على الفلاحين بأسعار باهظة وإجبارهم على شرائها فيما يعرف بضريبة الطرح والرمي التي كانت تفرض على سائر البلاد، والقرى، ففي سنة ٧٠٠هـ (١٣٠٠م) تم فرض هذه الضريبة واستخرجت من الفلاحين، وفي دمشق فرض

---

(١) المقريزي : السلوك، جـ٤، ق٢ / ٧٩٨ ؛ الصيرفي : نزهة النفوس، ٢ / ١٥٢

(٢) البيومي إسماعيل الشربيني : مصادرة الأملاك في الدولة الإسلامية عصر سلاطين المماليك، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٧م، ٢٠ / ٩٤٠ .

(٣) التنازلات والمقايضات : ظاهرة انتشرت بين أجناد الحلقة في عهد السلطان الكامل شعبان بن محمد بن قلاوون، وملخصها أن الجندي كان يبيع أو يتنازل عن إقطاعه لأي فرد مقابل مبلغ من المال، وأحياناً كان يقوم الجندي بمقايضة إقطاعه بإقطاع آخر مقابل أخذ ما يطلبه من المال .البيومي إسماعيل : النظم المالية في مصر والشام زمن سلاطين المماليك، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٨م، ص٣٣٣ .

(٤) المقريزي : مصدر سابق، جـ٢، ق٣ / ٨٩٠، ٨٩١ .

على أصحاب الأملاك والأوقاف أجرة أربعة أشهر، وحصل الضرر للناس بسبب هذا الأمر (١) .

وطرح على أهل القدس والخليل زيت بلغ ألفاً وخمسمائة قنطار (٢)، منه ستون قنطاراً لأهل الخليل والباقي لأهل القدس، وضيق على الناس بالضرب والحبس من أجل دفع ثمن هذه البضاعة المطروحة عليهم (٣) .

وكان سلاطين المماليك والأمراء هم الذين طرحوا الأصناف، وكانوا لا يكفون عن طلبها، ولا يعفون عن تحصيل أثمانها، وإذا تذمر أحد ضرب وشهر به، ففي سنة ٩٠٤هـ (١٤٩٨م) اشتكى فلاحو لبنان للنائب فقرهم وعجزهم عن القيام بدفع ثمن الجمال المطروحة عليهم، فما كان من النائب إلا أنه استدعى أعوانه، وأوكل إليهم تأديب المحتجين، ومن ثم إلزامهم بثمن الجمال المطروحة (٤) .

ومن أسباب فرض الضرائب تعيين الولاة والنواب في بلاد الشام، حيث كانت تجبى الأموال من الناس من أجل دفعها إلى الوالي الجديد القادم إلى بلاد الشام، وتسمى ضريبة القدوم، ويدفع الناس ضريبة أخرى عندما يباشر النائب أو المسؤول عمله تسمى ضريبة المباشرة، مثال ذلك ما حدث في سنة ٩١٨هـ (١٥١٢م) عندما نودي بالجباية للأمير الوافد إلي بلاد الشام في تلك

---

(١) النويري: نهاية الأرب، ٣١ / ٤١٢ .

(٢) القنطار: مائة رطل، والرطل اثنا عشر أوقية، والأوقية اثنا عشر درهماً، فيكون الرطل مائة وأربعة وأربعين درهما . القلقشندي : صبح الأعشى، ٣ / ٤٥٥ ؛ رأفت محمد محمد النبراوي : النقود الإسلامية عصر دولة المماليك الجراكسة، ط ٢، مركز الحضارة العربية للإعلام والنشر، القاهرة، ١٩٩٦م، ص ٣٤٣ .

(٣) العليمي: الأنس الجليل، ٢ /٣٦٦ .

(٤) ابن طولون: مفاكهة الخلان في حوادث الزمان، تحقيق : محمد مصطفي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٩٦٢ – ١٩٦٤م، ١ / ٢١٣ .

السنة [١]، وفي سنة ٩٢٣هـ (١٥١٧م) عندما نودي في حلب ونواحيها بجمع ضريبة المباشرة ولتحصيل الغلات من أجل قدوم قاضٍ جديد إليها [٢] .

ومن مساوئ سلطنة الملك الأشرف قانصوه الغوري (٩٠٦ – ٩٢٢هـ / ١٥٠١ – ١٥١٦م) [٣]، أنه كان يولي النواب على أعمال جهات البلاد الشامية والحلبية ويقرر عليهم الأموال الجزيلة في كل سنة بقدر معلوم، فيقومون بفرض ضرائب على الرعية لتعويض ما دفعوه للسلطان، وكانت تؤخذ هذه الضرائب بالظلم والعسف، فكان أهالي دمشق وحلب يتمنون الرحيل إلى بلاد أخرى من عظم الظلم الذي كان يصيبهم من النواب [٤] .

ووصل الأمر إلى أن فرض في عهد السلطان الغوري ضريبة علي الروث، حيث قرر أن يبيع الفلاح روث الأبقار، ويورد ثمنه إلى خزانة الدولة، ولم يكتف بذلك، بل طلب أن تدفع جميع الضرائب في عهده مقدماً، ولعدة سنوات[٥] .

كما قامت السلطة المملوكية بمعاقبة أهل الجرائم والفساد من

---

(١) ابن طولون: مفاكهة الخلان ١ / ٢٧٣ .

(٢) ابن طولون: نفسه ٢ / ٧٥ .

(٣) هو: قانصوه الغورى كان من أصغر الأمراء، ولكن الأمراء اختاروه خوفاً من بعضهم البعض فقبلها فى سنة ٩٠٦هـ(١٥٠١م) بعد أن شرط عليهم أن لا يقتلوه، وكان عظيم الدهاء قوى التدبير فثبت قدمه فى السلطنة ثباتاً عظيماً، ومازال يقتل أكابر الأمراء حتى أفناهم وصفت له المملكة، ولم يبق له فيها منازع، ولكنه مال إلى الظلم والعسف وانتهب أموال الناس، فسلط الله عليه السلطان سليم سلطان العثمانيين فغزاه فى مصر وقتله سنة ٩٢٣هـ. ابن إياس: بدائع الزهور، ٤ / ٢–٤؛ الشوكانى: البدر الطالع، ٢ / ٥٥ .

(٤) ابن أجا : العراك بين المماليك والعثمانيين مع رحلة الأمير يشبك الدوادار، تحقيق : محمد أحمد دهمان، ط ١، دار الفكر، دمشق، ١٩٨٦م، ص ٢١٥ .

(٥) ابن إياس : مصدر سابق، ٥ / ٩١ ؛ علي السيد علي : القدس في العصر المملوكي، ط١، دار الفكر، القاهرة، ١٩٨٦م، ص ٢٢٦ .

الفلاحين بفرض ضرائب عليهم والزامهم بحملها إلى بيت المال، ففي سنة ٦٨٨هـ (١٢٨٩م) أقر الظاهر بيبرس على الفلاحين من بلاد الساحل أموالاً سماها جنايات وألزمهم بحملها إلى بيت المال عن ديات من قتل وليس له وارث، وعما نهبوه من مال جُهل مالكه، فحملت من ذلك أموال كثيرة من بلاد نابلس وبلاد الساحل، فقد كان السلطان يرى أن عقوبتهم بفرض ضريبة عليهم أولى من قتلهم، خاصة أنهم أصحاب زرع وضرع [١].

أنواع الضرائب الاستثنائية :

تنوعت الضرائب المفروضة على فلاحي بلاد الشام بهدف الاستيلاء على أموالهم بطرق غير شرعية، وتنقسم هذه الضرائب إلى قسمين : ضرائب دائمة، وضرائب طارئة .

أولاً : الضرائب الاستثنائية الدائمة :

هي الضرائب التي تم فرضها طوال العصر المملوكي، وكانت تلغى مدة قصيرة ثم تعود، فلم يشعر الناس بإلغائها فاعتبرت دائمة، ومن أهم هذه الضرائب .

١- ضريبة المشاهرة :

ويقصد بهذه الضريبة : الأموال التي يتم تحصيلها في بداية هلال كل شهر هجري، وسميت بالهلالية تمييزاً لها عن المال الخراجي الذي يجبى سنوياً، وكانت هذه الضريبة تفرض على العديد من الأشياء مثل : مصائد الأسماك، ومزارع قصب السكر، والأفران، والطواحين الدائرة بالأبقار، والمراعي وغيرها، وكانت هذه الضريبة جارية في إقطاع بعض الأمراء ومتحصلها لصاحب الإقطاع، وعرفت في العصر المملوكي بالعديد من الأسماء الأخرى

(١) المقريزي : السلوك، جـ ٤، ق١ / ٣٣ .

مثل : الحقوق السلطانية، والمعاملات الديوانية [١]، وبالرغم من استمرار هذه الضريبة طوال العصر المملوكي، إلا أنها كانت تلغى في بعض الأحيان من قبل السلاطين، كما حدث في سنة ٩١٠هـ (١٥٠٤م) عندما نودي بإبطال المشاهرة بدمشق[٢] .

٢- ضريبة القدوم والمباشرة :

القدوم : ما يفرض من أموال على الفلاحين وغيرهم من أجل دفعها إلى الوالي أو النائب القادم إلى بلاد الشام، أما المباشرة : فهي ما يفرض من أموال على الفلاحين عندما يباشر النائب أو المسؤول مهام عمله [٣] .

وكانت هذه الضريبة تلغى في بعض الأحيان من قبل السلاطين كما فعل الظاهر برقوق (٧٨٤ – ٧٩١هـ / ١٣٨٢ – ١٣٨٨م) [٤] عندما ألغاها عن أهالي طرابلس [٥] .

٣- ضريبة العيدية والخميس :

هي ضريبة يؤديها الفلاح لصاحب الاقطاع كهدية ورسم ضيافة، فإذا نزل المقطع مع أتباعه في إحدى القرى الموجودة بإقطاعه جمعت له الهدايا، وكانت تشمل بعض منتجات الريف من غلة ودجاج وخراف وبرسيم وكشك

---

(١) النويري: نهاية الأرب، ٨ / ٢٢٨؛ القلقشندي: صبح الأعشى، ٣ /٤٦٧؛ المقريزي: السلوك، جـ١، ق١ / ١٦٦، ق٢ / ٣٨٤ .

(٢) ابن طولون : مفاكهة الخلال، ١ / ٢٨٧ .

(٣) ابن طولون : نفسه، ١ / ٢٧٣، ٢ / ٧٥ .

(٤) هو: سيف الدين أبو سعيد برقوق بن أنص الجركسى، ولد سنة ٧٤١هـ، ثم أحضره الخواجا عثمان من بلاده، وسمى " برقوق " لفتور كان بعينه، ولا زال يترقى والأقدار تساعده إلى أن تسلطن سنة ٧٨٤هـ، واستمر حتى سنة٧٩١هـ، ثم خلع لمدة عام وعاد بعد ذلك واستمر حتى توفي سنة ٨٠١هـ، وخلف العديد من الآثار في مصر، فكان أعظم ملوك الجراكسة . ابن تغري بردي : مورد اللطافة، ٢ / ١٠٩ – ١١٩؛ ابن إياس : بدائع الزهور، جـ ١، ق ٢ / ٣١٩، ٥٢٦ .

(٥) الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان، ١ / ٢١١ .

وغيره، وكانت تفرض مشافهة وتؤخذ شهرياً [١]، وقد قام السلطان الناصر محمد بن قلاوون سنة ٧١٥هـ (١٣١٥م) بإلغاء هذه الضريبة، وأدخلت ضمن عبرة الاقطاع، غير أن هذا الإلغاء لم يعف الفلاحين من أعبائها، فقد خضعت هذه الضريبة للتوزيع الاقطاعي، وعادت من جديد ضريبة تفرض على الفلاحين، وكانت تؤخذ من مائة دينار إلى ما دون ذلك وإلى ما فوقه حسب حالة الفلاح [٢] .

٤- ضريبة المراعي :

هي ضريبة شهرية مقررة على الفلاحين من أصحاب المواشي مقابل رعي مواشيهم في الأراضي المملوكة للدولة، وكان أصحاب المواشي يدفعون قدراً معلوماً عن كل رأس ماشية حسب ضريبة المنطقة وعادتها، وهي تزيد وتنقص حسب عدد المواشي قلت أو كثرت، وكان لبلاد الشام موظف خاص مكلف بجباية هذه الضريبة يسمى " شاد الأغنام " [٣] ويعاونه عدد من الموظفين [٤] .

٥- ضريبة زكاة وذبح المواشي :

هي ضريبة مفروضة من السلطان على قطعان المواشي والأغنام، وقد وجدت هذه الضريبة في معظم بلاد الشام، وكان من أهم واجبات أمراء العرب

---

(١) النويري : نهاية الأرب، ٨ /١٦٢ ؛ يوسف غوانمة : نيابة بيت المقدس، ص ١٠٢ .

(٢) المقريزي : السلوك، جـ١، ق٢ / ٧٩٨ ؛ الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان، ٢/ ١٥٢؛ إبراهيم علي طرخان : النظم الإقطاعية في الشرق الأوسط في العصور الوسطي، دار الكاتب العربي، القاهرة، ١٩٦٨م، ص ٨١، ٢٥٠ .

(٣) شاد أو مشد: ترادف كلمة تفتيش، ويسمى متولي هذه الوظيفة شاد مضافاً إليها جهة الاختصاص، فيقال شاد الجوالي وشاد الزكاة وشاد الأوقاف وغير ذلك . سعيد عاشور: العصر المماليكي، ص ٤٣٣ ؛ محمد قنديل البقلي :التعريف بمصطلحات صبح الأعشى، ص ١٩٣ .

(٤) النويري : مصدر سابق، ٨ / ٢٦٢ ؛ ابن تغري بردي : المنهل الصافي، ٢ / ٢٥١.

تجاه الدولة المملوكية مساعدة موظفي الدولة في جمع زكاة المواشي من العرب، والتي تعرف " بالعداد " [١]، حيث كان المشرف على جمعها يقوم بعد الأغنام ويستخرج من أصحابها عن كل رأس شيئاً معلوماً بحسب ضريبة المنطقة أو عادتها [٢] .

كما كان هناك ضريبة على ذبح الأغنام، والضأن، والأبقار، والجواميس بطرابلس وبعض أعمالها، إلا أن هذه الضريبة أبطلت سنة ٨٧٢هـ (١٤٦٧م) عندما صدر مرسوم عن نائب سلطنة طرابلس، يتضمن إبطال الضرائب المفروضة على ذبح الأغنام بطرابلس، وكانت هذه الضريبة تجبى يومياً وتوزع كالآتي: ديوان النيابة [٣] يأخذ ثمانين درهماً، وديوان الحجوبية [٤] ثلاثة عشر درهماً، وكاتب السر [٥] أحد عشر درهماً[٦] .

---

(١) العِداد: زكاة مفروضة للسلطان المملوكي سنوياً على قطعان ماشية القبائل العربية والتركمان، وكانت تصل في كل سنة إلى عشرات الآلاف من الغنم. سعيد عاشور: العصر المماليكي، ص٤٤٥ .

(٢) النويري: نهاية الأرب، ٨ /٢٦٢؛ القلقشندي: صبح الأعشى، ٢/١٢٠؛ المقريزي: السلوك، جـ١، ق٢ / ٤٨١ ؛ مصطفى الحياري: الإمارة الطائية في بلاد الشام، ط ١، وزارة الثقافة والشباب، عمان، ١٩٧٧م، ص٩٢ .

(٣) النيابة: يسمى صاحب هذه الوظيفة نائب السلطنة والنائب الكافل، وكافل الممالك الإسلامية، وهو يحكم في كل ما يحكم فيه السلطان، ويعلّم علي التقاليد والتواقيع والمناشير وغير ذلك مما يعلّم عليه السلطان. القلقشندي: مصدر سابق، ٤ / ١٦ .

(٤) الحجوبية أو حاجب الحجاب: وظيفة اختص صاحبها بالنظر في مخاصمات الأجناد واختلافهم في أمور الاقطاعات ونحو ذلك . المقريزي : المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، المعروف بالخطط المقريزية، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، (د . ت)، ٢/ ٢١٩؛ سعيد عاشور: العصر المماليكي، ص ٤١٥.

(٥) كاتب السر أو كاتم السر: لأنه يكتم سر السلطان ويوقع علي القصص بدار العدل، ويقرأ الرسائل الواردة علي السلطان ويتولى الإجابة عنها . القلقشندي : مصدر سابق، ١/ ١٠٤؛ محمد قنديل البقلي : التعريف بمصطلحات صبح الأعشى، ص ٢٨٢ .

(٦) محمد كرد علي : خطط الشام، ٥ / ٦٦ .

٦- ضريبة المسقفات :

هي ضريبة يدفعها الفلاح على بيته رغم كونه ملكاً خاصاً، فقد كان لا يمكنه التصرف فيه إلا بعد الحصول على موافقة صاحب الأرض (المقطع) ودفع ضريبة خاصة، وكانت تؤخذ ممن يبيع ملكاً له عن كل ألف درهماً، فأبطل السلطان الناصر محمد بن قلاوون هذه الضريبة(١).

٧- ضريبة الطرح والرمي :

الطرح والرمي سياسة تسويقية إجبارية، يحدد صاحب البضاعة – وهو في الأغلب صاحب نفوذ سياسي – السعر الذي يريده لبضاعته، ويلزم المشتري بدفع الثمن بطرق تعسفية (٢)، فهذه الضريبة في ظاهرها أن الناس يشترون البضائع المطروحة عليهم، ولكن في باطنها إلزام الناس بدفع ثمن كل ما طرح عليهم، كما حدث في القدس، والخليل عندما طرح عليهم الزيت وأجبر الناس على دفع ثمنه المرتفع كاملاً (٣)، والأمر نفسه فعله نائب لبنان سنة ٩٠٤هـ (١٤٩٨م) عندما ألزم الناس بثمن الجمال المطروحة (٤) .

وقد كان الطرح والرمي في البداية مقتصراً على سلاطين المماليك، وموظفيهم فقط، ثم أصبح إجراءً واسع الاستخدام أخذ به الأمراء والحكام المحليون والموظفون عموماً لدعم ثرواتهم الخاصة، ثم ما لبث أن تحول إلى سياسة اقتصادية عامة مفروضة على المجتمع (٥) .

وشمل الطرح والرمي كل أنواع المواد الأساسية من الغلال والسكر

---

(١) ابن إياس: بدائع الزهور، جـ١، ق٢ / ٤٨٦؛ ليلى الصباغ: المجتمع العربي، ص٥٥.

(٢) محمد عيسى صالحية : ظاهرة الطرح والرمي في الاقتصاد المملوكي، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد ٩، عدد ٤، جامعة اليرموك، ١٩٩٣م، ص٥٣ .

(٣) العليمي : الأنس الجليل، ٢ / ٣٦٦ .

(٤) ابن طولون : مفاكهة الخلان، ١ / ٢١٣ .

(٥) المقريزي : السلوك، جـ٣، ق٢ / ١٠٠٥ ؛ لابيدوس : مدن إسلامية في عهد المماليك، ترجمة : علي ماضي، المطبعة الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٨٧م، ص١٠١ .

والزيت والصابون واللحوم والأقمشة والأخشاب والحديد وغيرها [١] .

وكان سلاطين المماليك يكلفون أعوانهم بمتابعة الرمايات، وتحديد الأموال اللازمة والغرض منها، ففي سنة ٩١٦هـ (١٥١٠م) وسنة ٩٢٠هـ (١٥١٤م) رميت الأموال على حارات دمشق لتجهيز أربعة آلاف عسكري مشاة، وقدر تجهيز كل ماشٍ بخمسة وعشرين ديناراً أشرفياً [٢] على أن تودع الأموال في خزانة القلعة[٣].

كما كان سلاطين المماليك عند طرح الأصناف على الناس لا يكفون عن طلبها، ولا يعفون عن تحصيل أثمانها، وإذا تذمر أحد ضرب وشهر به[٤].

ولجأ سلاطين المماليك إلى أساليب جديدة في الرمي أطلق عليها "التجاريد والمهام الشريفة"، أي الحملات والمهمات، وقد كانت تدخل في باب التجارة، إذ يقوم النائب وأعوانه بتحصيل أموالهم بطريقة ظالمة وله فيها من الأموال المتحصلة نسبة كبيرة، مثال ذلك ما فعله السلطان قايتباي عندما قام بالرمي على نابلس ضريبة تسمى بالخمس [٥] .

وكثيراً ما كانت تصدر المراسيم بإبطال الطرح والرمي، وكف أيدي الأمراء، ورجال الدولة عنه، ولكن كان الإبطال لفترة محدودة وتنفيذ الأوامر لم يكن صارماً، ففي سنة ٧٤٧هـ (١٣٣٦م) أعفي الفلاحون من العديد من

---

(١) ابن حجر : إنباء الغمر، ٢ / ٢٢٤ ؛ ابن تغري بردي : النجوم، ٩ /٩١ .

(٢) الدينار الأشرفي: ينسب إلى السلطان الأشرف برسباي سلطان مصر، كان وزنه ٣,٤١ جرام من الذهب، وكان من العملات الرائجة الانتشار في مكة . السخاوي: التبر المسبوك في ذيل السلوك، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، (د.ت)، ص٤٧، ٣٢٥ ؛ عبد الرحمن فهمي: النقود العربية ماضيها وحاضرها، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة، القاهرة، ١٩٦٤م ، ص١٠٠ .

(٣) ابن طولون: إعلام الورى، ص٢٠٣، ٢١٢ .

(٤) العليمي: الأنس الجليل، ٢ / ٣٦٦ ؛ ابن طولون : مفاكهة الخلان، ١ / ٢١٣ .

(٥) ابن طولون: نفسه،٢٢٣/١؛ يوسف غوانمة: نيابة بيت المقدس، ص٥٠ .

رمايات الشعير والبرسيم وغيرها من المغارم، وحدث الشيء نفسه في سنة ٧٩١هـ (١٣٨٨م) حيث أبطلت الرمايات على السلف والبرسيم والشعير[١].

٨- ضريبة زكاة الدولبة[٢] :

هي ضريبة تفرض على مستخدمي الدواليب المستخدمة في ري الأراضي أو الطواحين المستخدمة في صناعة السكر وغيرها [٣]، وقد فرضت هذه الضريبة على ضياع الشام كدمشق، وحماة، وحلب، وغزة، والقدس وغيرها، وفي كثير من الأحيان كانت هذه الضريبة تبطل من قبل سلاطين المماليك ومنهم السلطان قلاوون (٦٧٨ – ٦٨٩هـ / ١٢٧٩ – ١٢٩٠م)[٤] الذي أبطلها سنة ٦٧٨هـ (١٢٧٥م) عندما وجد أنها أجحفت بحق الرعية [٥].

٩- ضريبة الحمايات :

هي ضريبة فرضت على الفلاحين من أجل الحماية، ويعلق الأسدي[٦] على هذه الضريبة بقوله "الحمايات ضريبة محدثة على البلاد والقرى والأماكن والطواحين وغير ذلك، فلا معنى لها سوى أخذ فريق من أموال الناس بغير حق، ووجود الأسماء والتفخيم والاحتماء بالظلم من الظالم ...".

---

(١) المقريزي: السلوك، جـ٣، ق٢/ ٧١٤، ٨٥٢ جـ١٢/ ١١٣؛ ابن تغري بردي: النجوم، ١٠ / ١٥٠؛ محمد عيسى صالحية : ظاهرة الطرح والرمي، ص٩٣ .

(٢) الدولب: هو الغراف وهو الدولاب الكبير الذى يغوص جانب منه فى الماء وفيه بيوت تتبطن الماء وتصعد عند دورانه فتصبه على أرض البستان. بطرس البستاني: محيط المحيط، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٧٩م، ص ٢٨٧ .

(٣) سعيد عاشور: العصر المماليكي، ص٤٢٥ .

(٤) هو: الملك المنصور سيف الدين أبو المعالى قلاوون الصالحي الألفي، اشتراه الأمير أق سنقر بألف ألف دينار، فعرف بالألفي، تسلطن سنة ٦٧٨هـ وكان ملكاً كريماً مهيباً حليماً حسن السيرة فتح البلاد وعمر المدارس والقلاع، توفى سنة ٦٨٩هـ. بيبرس الدوادار: زبدة الفكرة، ٩/ ١٧٦؛ ابن تغري بردي: مورد اللطافة، ٢/ ٣٨، ٤٠.

(٥) المقريزي : مصدر سابق، جـ١، ق٣ / ٦٦٤ .

(٦) التيسير والاعتبار، ص١٣٥ .

وأبطلت هذه الضريبة في عهد السلطان الناصر محمد بن قلاوون سنة ٧١٥هـ (١٣١٥م)[١]، وعادت مرة أخرى في أيام الناصر فرج بن برقوق، وصار لضريبة الحمايات ديوان ومباشرون، وعمل مثل ذلك الأمراء حتى كانت من أعظم الأسباب التي أدت إلى خراب البلاد [٢] .

١٠- ضريبة الزواج أو مقرر الأفراح :

هي ضريبة شخصية تفرض على كل عرس يقام في سائر نواحي السلطنة [٣]، وكانت هذه الضريبة تختلف تبعاً لحالة المرأة التي اختارها الزوج، فإذا كانت بكراً فرضت عليه ضريبة قدرها دينار واحد، أما إذا كانت الزوجة ثيباً فرض على الزوج نصف دينار [٤]، وأبطلت هذه الضريبة في عهد السلطان الناصر محمد بن قلاوون سنة ٧١٥هـ (١٣١٥م)[٥].

ثانياً : الضرائب الاستثنائية الطارئة :

فرضت الدولة المملوكية العديد من الضرائب على فلاحي بلاد الشام بين الحين والآخر، فكانت تفرض الضريبة اليوم وتلغى غداً لتحل محلها ضريبة أخرى فهي تتأرجح بين الثبات والعدم، تبعاً لأهواء السلاطين ورغباتهم، ومن هذه الضرائب:

---

(١) المقريزي: السلوك، جـ١، ق٣ / ٨٧٥، جـ٢، ق١ / ١٥٩.

(٢) القلقشندي: صبح الأعشى، ٤ / ١٩ ؛ المقريزي : مصدر سابق، جـ١، ق١ / ١٠٣، ١١١.

(٣) ابن تغري بردي : النجوم، ٩ / ٤٧ .

(٤) حسام الدين السامرائي : مجالات الضرائب على الأرض والإنتاج الزراعي، مجلة الحضارة الإسلامية، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، مؤسسة آل البيت. (د . ت)، ٢ / ١٤٥ .

(٥) المقريزي : مصدر سابق، جـ١، ق٣ / ٨٧٥، جـ٢، ق١ / ١٥٩.

١- ضريبة مكس[١] الأقوات :

يقصد بها الضريبة التي توضع على ما يباع من الأقوات، وكانت تفرض على الغرارة [٢] ضريبة تعادل ثلاثة دراهم ونصف، ولم تثبت هذه الضريبة فقد كانت تزيد وتنقص تبعاً للخصب والجفاف، وكثيراً ما كانت تلغى في أوقات الأزمات الاقتصادية، فعندما اشتد الغلاء في بلاد الشام سنة ٧٢٤هـ (١٣٢٣م) وبلغ سعر غرارة القمح ما يزيد على مائتي درهم أسقط السلطان مكس الأقوات في الشام[٣]، كما ألغيت هذه الضريبة سنة ٧٢٢هـ(١٣٤١م)[٤].

٢- ضريبة الحقوق :

هي الضريبة التي يدفعها الفلاح القراري دون الطارئ وتفرض على الفلاحين عند تسلمهم الأرض، تتراوح ما بين اثنين إلى أربعة دراهم عن كل فدان غير الغلة، وتعفى منها الأراضي الرديئة، وأراضي الأوقاف [٥] .

٣- ضريبة العوارض :

كانت تؤخذ من البيوت في بلاد الشام كل سنة، ويقال إنها من محدثات السلطان الظاهر بيبرس، وقد كانت تُجبى مرتين في السنة وفي آن

---

(١) مكس: جمعها مكوس ضريبة تفرض علي الانتاج وعلي السلع الواردة والصادرة في المواني. المقريزي: الخطط، ١/ ١٠٣ – ١١١ ؛ محمد قنديل البقلي: التعريف بمصطلحات صبح الأعشى، ص ٣٢٥ .

(٢) غرارة: استخدمت لكيل الحبوب، وكانت مقاديرها يختلف من مدينة لأخرى، ففي دمشق كانت تعادل (٢٠٤,٥ كغم) تقريباً من القمح، وفي غزة كانت تساوي (٣٠٦,٧٥ كغم)، وفي القدس بلغت (٤٠٨,١٠ كغم). القلقشندي: صبح الأعشى ٤/ ١٨٨، ٢٠٥؛ هنتس . فالتر: المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري، ترجمة : كامل العسلي: منشورات الجامعة الأردنية، ١٩٧٠م، ص٧٠، ٧١ .

(٣) ابن طولون : رسائل تاريخية " اللمعات البرقية في النكت التاريخية، مكتبة القدس، ١٣٤٨هـ / ١٩٣٠م، ص٦٢ .

(٤) أبو الفدا : المختصر في أخبار البشر، بيروت، (د . ت)، ٤ / ٩٢ .

(٥) إبراهيم طرخان : النظم الاقطاعية، ص ٢٤٩ .

واحد، وهو ما عرف بالعوارض وهي سنتان سنة جديدة وسنة عتيقة[١].

٤- ضريبة الشعير :

فرضت هذه الضريبة على فلاحي بلاد الشام، وكانت تجبى عن محصول الشعير، حيث كان السلاطين يفرضونها في أوقات الشدة ولتجهيز الحملات العسكرية، أو ردع متمرد خارج على السلطة، وقد فرضها السلطان الناصر فرج بن برقوق على قرى المرج والغوطة وبلاد حوران سنة ٨١٢هـ (١٤٠٩م)، كما فرضت على أهل دمشق سنة ٨١٤هـ (١٤١١م) [٢] .

٥- ضريبة التبن والحطب:

هي ضريبة فرضتها الدولة المملوكية على المحصول، وتتم جبايتها بعد حصاده، حيث يقوم المسؤول عن ذلك بتحصيلها من الفلاحين، ولم تكن هذه الضريبة ثابتة، فكثير ما تلغى، والدليل على ذلك ما قام به السلطان قايتباي بإبطال المكوس على الحطب والتبن ونقش ذلك على رخام الجامع الأموي[٣].

٦- ضريبة رسم المقايضات والتنازلات الإقطاعية :

ويقصد بها الرسوم التي تدفع عند صدور منشور الإقطاع لديوان الجيش، وعندما كثرت عملية المقايضات والتنازلات الإقطاعية – ومن أجل إيجاد سيولة نقدية لبيت المال – فرضت الدولة رسماً مالياً على الراغب في التنازل عن إقطاعه، وكانت هذه الرسوم يحملها الأمير المقطع للفلاح، وأبطلت هذه الضريبة سنة ٧٥٤هـ (١٣٥٣م)[٤].

---

(١) محمد كرد علي : غوطة دمشق، ص١٣٥، ١٣٦ .

(٢) ابن حجر : إنباء الغمر، ٦ / ١٤١، ٧ / ١١٧ .

(٣) ابن الجيعان : القول المستطرف في سفر مولانا الملك الأشرف أو رحلة قايتباي إلى بلاد الشام ٨٨٥هـ / ١٤٧٧م، تحقيق : عمر عبدالسلام تدمري، ط١، منشورات جروس برس، ١٩٨٤م، ص٨٧ .

(٤) المقريزي: السلوك، جـ٢، ق٣/ ٨٩٠، ٨٩١؛ البيومي إسماعيل: النظم المالية، ص٣٣٤.

٧- ضريبة الجنايات :

هي ضريبة فرضت على الفلاحين أصحاب الجنايات تدفع لبيت المال، ففي سنة ٦٨٨هـ (١٢٨٩م) أقر الظاهر بيبرس على الفلاحين من بلاد الساحل أموالاً سماها جنايات وألزمهم بحملها إلى بيت المال عن ديات من قتل وليس له وارث، وفرضت كذلك على السراق الذين نهبوا أموالاً لا يعرف صاحبها، فحصّل من هذه الضريبة أموالاً كثيرة جداً من بلاد نابلس وبلاد الساحل(١).

٨- ضريبة دراهم الدورة :

هي ضريبة كان يقوم بجمعها نائب دمشق قبل موعد الحج بثلاثة أشهر من أجل إعداد قافلة الحج(٢)، وقد بلغت في سنة ٨٦٥هـ (١٤٦١م) ثلاثين ألف دينار، فكاد أغلب الرعية أن يهلك مما يعانيه من ضيق وظلم(٣).

٩- ضريبة التصقيع والتقويم :

التصقيع : عملية إحصاء البيوت والعقارات لأجل فرض الضرائب عليها، أما التقويم، فهو إحصاء الأبنية بقصد فرض الضريبة عليها، كذلك إحصاء عدد الأشجار لحساب غلاَته (٤) .

وقد قامت السلطة المملوكية بفرض ضريبة التصقيع بأخذ أجرة شهرين عن الأملاك، وكانت ضريبة التقويم تؤخذ عن كل دينار درهم، وعمّت هذه الضريبة كافة بلاد الشام (٥) .

---

(١) المقريزي: السلوك، جـ٤، ق١ / ٣٣ .

(٢) حسان حلاق: المعجم الجامع في المصطلحات الأيوبية والمملوكية والعثمانية ذات الأصول العربية والفارسية والتركية، ط ١، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ١٩٩٩م، ص٩٤ .

(٣) ابن طولون: إعلام الورى، ص ٨٥ .

(٤) حسان حلاق: مرجع سابق، ص٥٤، ٥٥ .

(٥) ابن عبد الظاهر: الروض الزاهر في سيرة الملك الظاهر، نشره عبد العزيز الخويطر، ط ١، الرياض، ١٣٩٦هـ/ ١٩٧٦م، ص٢٧ .

١٠- ضريبة الغفارة :

وهي ضريبة كان يدفعها الفلاحون للعربان مقابل عدم الاعتداء عليهم وعلى محاصيلهم وهي ما تعرف باسم الخاوة[١].

هذا بالإضافة إلى عدة ضرائب أخرى مثل : ضريبة مكس الخضروات والتي قام نائب دمشق سنة ٨١٦هـ (١٤١٣م) بإبطالها[٢]. وكذلك ضريبة ساحل الغلة التي قام بإبطالها في الشام كله السلطان الناصر محمد بن قلاوون سنة ٧٢٤هـ (١٣٢٤م)، وكان يحصل من ثمن الغرارة ثلاثة دراهم[٣]، كما أبطل ضريبة مقرر الجبن، والخضر، والقلقاس، والقمح، في كل من غزة، وبيت المقدس، وكانت تحصل منها ألوف الدراهم يومياً[٤].

ونظراً لأهمية حب الرمان الخاصة لدى سلاطين المماليك، فقد قاموا بفرض جبايته على الأهالي، والذي بلغ المتأخر منه على أهالي بلاد الشام ألف وستمائة رطل[٥]، وحصل ضرر كبير للفلاحين من جراء هذه الضريبة[٦]. الضريبة[٦].

ووصل الأمر إلى أن يفرض في عهد السلطان الغوري مكس الروث، حيث قرر أن يباع روث الأبقار، ويورد ثمنه إلى خزانة السلطنة [٧] .

---

(١) عادل زيتون : ملامح من تاريخ الفلاحين، ٢ / ٥٣٨ ؛ محمد أحمد دهمان، معجم الألفاظ ، ص١١٥ .

(٢) المقريزي: السلوك، جـ٣، ق٣ / ١١٢٤ ؛ ابن حجر : إنباء الغمر، ٥ / ١٥٢ .

(٣) أبو الفدا: المختصر، ٤ / ٩٢ ؛ ابن طولون : رسائل تاريخية، ص٢٠، ٦٠ .

(٤) ابن الشحنة : الدر المنتخب في تاريخ مملكة حلب، دار الكتاب العربي، دمشق، ١٩٨٤م، ص٥٩.

(٥) الرطل: من وحدة الموازين في مصر، وهو مائة وأربعة وأربعون درهماً وأوقيته اثنا عشر درهماً، والرطل يساوي ٥, ٤٣٧ جراماً. القلقشندي: صبح الأعشى، ٣ /٤٤٥؛ هنتس فالتر: المكاييل والأوزان، ص٧٦ .

(٦) يوسف غوانمة: التاريخ الحضاري لشرق الأردن، ص١٢٦ .

(٧) ابن إياس: بدائع الزهور، ٥ / ٩١ .

موقف فلاحي بلاد الشام من الضرائب الاستثنائية :

لم يقف الفلاحون مكتوفي الأيدي دائماً أمام الظلم الواقع عليهم من جراء الضرائب، فقد كانوا يحتجون على هذه المظالم بعدة وسائل، حسب المظلمة التي يتعرضون لها، ومن هذه الوسائل التكبير ورفع الأعلام، حيث كانوا يتجمعون في أحد المساجد ويحملون المصاحف، ويرفعون الأعلام، ويكبرون على الشخص الذي يتسبب في أية مظلمة، وكثيراً ما كانت هذه الوسيلة تنجح في رفع الظلم عنهم، مثال ذلك ما حدث عندما رفض أهل حلب ضريبة الخمس التي فرضت عليهم من أجل تجريدة عسكرية لمحاربة بايزيد بن عثمان، فاجتمع أهل حلب في الجامع الأموي، وأحضروا المصاحف واعتلوا أسطحة الجامع يكبرون ويستغيثون " فنودي أن الجباية باطلة"(١).

كما احتج أهالي دمشق سنة ٨٠٢هـ (١٣٩٩م) وسنة ٨٨٦هـ (١٤٨٣م) على ضريبة طرح السكر، وكبروا في المآذن، فتم خفض سعر السكر المطروح (٢) .

وفي سنة ٨٩١هـ (١٤٨٦م) استغاث أهل دمشق في الجامع بسبب طرح المحتسب ثلاثمائة وستين غرارة قمح على الناس(٣).

وأحياناً كانت وسيلة الاحتجاج لا تلقى آذاناً صاغية من قبل المسؤولين، ففي سنة ٨٥٢هـ (١٤٤٨م) اتجه الفلاحون إلى حلب محتجين لدى الحاكم، نتيجة الضرائب التي يعانون منها، فأمر بجلدهم وتطويفهم في المدينة(٤).

---

(١) البصروي: صفحات مجهولة من تاريخ دمشق في عهد المماليك، المعروف بتاريخ البصروي، تحقيق : أكرم العلبي، دار المأمون للتراث، ١٩٨٨م، ص١١٢ ؛ ابن طولون: مفاكهة الخلان، ١ / ٣٨، ٥٤، ١٢٢، ١٤٥، ٢٠٢ .

(٢) المقريزي: السلوك، جـ٣، ق٣/ ١٠٠٥؛ ابن طولون : مصدر سابق، ٤١/١ – ٤٦.

(٣) البصروي : مصدر سابق، ص١١٠ .

(٤) لابيدوس : مدن إسلامية، ص ٢٥٠ .

وفي بعض الأحيان كانوا يرسلون من ينوب عنهم للشكاية عند السلطان ضد أحد النواب أو الأمراء [١]، ففي سنة ٨٨٦هـ (١٤٨١م) أصدر السلطان قايتباي المحمودي مرسوماً جاء فيه : " أن الرعية رفعت إلينا أنه طرح السكر بمبلغ ثلاثين درهماً الرطل، وحصل لهم الضرر الزائد، ومرسوماً منا بأن يجمع المعلمين والسماسرة ويقوّم بحيث لا يحصل الحيف على الرعية والديوان" [٢].

وعندما لم تنجح هذه الوسائل في إزالة الظلم كانوا يلجأون إلى المواجهة، ففي سنة ٨١٦هـ (١٤١٣م) ثار أهل حلب على النائب وطردوه من المدينة [٣]، وحدث نفس الشيء في دمشق سنة ٩١١هـ (١٥٠٥م) [٤]، كما استغل بعض الفلاحين فترات الفوضى والصراعات بين المماليك، فقاموا بنهب خيولهم وأموالهم [٥] ولكن هذا كان نادراً في حالات قليلة .

موقف العلماء من الضرائب الاستثنائية :

كان سلاطين المماليك يأخذون بآراء العلماء ؛ لأن كسب جانب العلماء مدعاة لكسب بقية الشعب، والسؤال الذي يطرح نفسه هل وافق العلماء على فرض هذه الضرائب ؟ فمن خلال استعراض الأحداث التاريخية في هذا العصر، نجد أن القضاة والعلماء جهروا بالمعارضة، ومن ذلك قول السبكي[٦] "والفلاح حُرٌّ لا يد لآدمي عليه وهو أمير نفسه".

كما كان العلماء يسعون دائماً لدى السلطان لإلغاء هذه الضرائب وهذا دليل على عدم موافقتهم عليها، ففي سنة ٦٦١هـ (١٢٦٢م) حاول بعض

---

(١) ابن حجر : إنباء الغمر، ٣ / ١٥٧ ؛ ابن إياس : بدائع الزهور، ٣ / ١١٥ .

(٢) ابن طولون : مفاكهة الخلان، ١ / ٤١ .

(٣) ابن حجر : مصدر سابق، ٢ / ٥٢٠ ؛ الصيرفي : نزهة النفوس، ٣ / ٣٢٤ .

(٤) ابن إياس : بدائع الزهور، ٤ / ٨٨، ٨٩ .

(٥) ابن صصري :الدرة المضية، ص٦٠ .

(٦) معيد النعم، ص٣٤ .

الأمراء إقناع السلطان الظاهر بيبرس بفرض بعض الضرائب على الناس، فعرض الأمر على العلماء والفقهاء فاعترضوا على ذلك، وأقنعوه بإلغائها، فوافق، وأشهدهم أنه تخلى عن كل حق للدولة، وكان من جملة ما قاله لهم: "اعلموا أني تركت لله – تعالى – ستمائة ألف دينار، ...، فعوضني الله من الحلال أكثر من ذلك، وطلبت جرائد الحساب [١] فزادت بعد حط المظالم جملة، ومن ترك شيئاً عوضه الله خيراً"[٢].

ومن المواقف التي يحفظها التاريخ لرفض العلماء فرض الضرائب مهما كان السبب، موقف العالم الجليل ابن دقيق العيد[٣] ضد السلطان الناصر محمد قلاوون، الذي أراد أن يفرض ضرائب على الرعية لمواجهة التتار، معتمداً على الفتوى التي أصدرها العز بن عبد السلام [٤]، بجواز ذلك

(١) جرائد الحساب : مفردها جريدة وهي كالصحيفة تسجل فيها المنشورات أو الحسابات . القلقشندي: صبح الأعشى، ١١ / ٣٥١، ١٣ / ٧٨ .

(٢) ابن عبد الظاهر: الروض الزاهر، ص١٧٦ .

(٣) هو: أبو الفتح تقي الدين محمد بن علي بن وهب بن مطمع، القشيري، المصري، المالكي، الشافعي، قاضي القضاة، من أكابر العلماء، كان ذكياً، شديد الورع، تولى منصب القضاة في أخريات حياته، توفى سنة ٩٩٥هـ . الذهبي : العبر في خبر من غبر، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، (د . ت)، ٥ / ٢٨٦ ؛ اليافعي : مرآة الجنان، ٤ / ١٦٦، ١٦٧ .

(٤) هو: عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن بن المهَذَّب، الشيخ الإمام العلامة عز الدين السُّلَمِيّ، أصله من المغرب، ولد بدمشق ونشأ بها، كان قائماً بالأمر بالمعروف لا يخاف في ذلك كبيراً ولا صغيراً مع الزهد والتقشف والورع والتفنن في العلوم، ولي الخطابة في الجامع الأموي مدة، ثم جاء إلي مصر وتولى قضاء مصر والوجه القبلي، له العديد من التصانيف مثل: التفسير، والمجاز في القرآن، وقواعد الإسلام، ومختصر النهاية، والفتاوي وغيرها، توفي سنة ٦٦٠هـ. ابن حجر: رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق: علي محمد عمر، ط ١، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م، ص ٢٣٩ – ٢٤١.

أيام السلطان قطز (٦٥٧هـ / ١٢٥٨ – ١٢٥٩م)[١]، فرفض ابن دقيق العيد، وقال للسلطان " إن ابن عبدالسلام لم يفت في ذلك إلا بعد أن أحضر جميع الأمراء كل ما لديهم من أموال، وجميع ما عند الأمراء من جواهر وأحجار كريمة تزدان بها نساؤهم وجواريهم، ثم قال له : كيف يحل مع ذلك أخذ شيء من أموال الرعية، لا والله لا جاز لأحد أن يتعرض لدرهم واحد من أولاد الناس إلا بوجه شرعي"[٢] .

واعتراضاً على فرض الضرائب قام القاضي عز الدين بن جماعة [٣] بعزل نفسه من منصب القضاء، وأصّر على ذلك، وقد حاول الأمير يلبغا [٤] استرضاءه، واستعان في ذلك بجماعة من القضاة والأعيان لكي يقنعوه بالعدول عن قراره، والعودة لمنصب القضاء، لكنه لم يقبل ذلك، إلا بعد إلحاح من السلطان، فوافق بعد أن قبلت شروطه وألغيت الضرائب[٥].

---

(١) هو: السلطان سيف الدين قطز بن عبد الله، من مماليك السلطان المعز أيبك، وكان بطلاً شجاعاً مقداماً حازماً حسن التدبير ، ولى السلطنة سنة ٦٥٧هـ، وقتل في نفس العام على أيدى أصحابه من المماليك . أبو الفداء : المختصر، / ٢٠٧ ؛ ابن كثير : البداية والنهاية ،١٣ / ٢٢٥ .

(٢) العيني: عقد الجمان، ٣ / ٧٢ – ٧٥ .

(٣) هو: أبو عمر بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن سعد بن جماعة الكناني، ولد سنة ٦٩٤هـ، تولى قضاء الشام، وأفتى بها، وله تصانيف كثيرة، عرف عنه الصلاح وحسن الخلق، كان نافذ الرأي مبجلاً عند السلاطين، توفى سنة ٧٦٧هـ. ابن حجر: إنباء الغمر، ١/ ٨٨؛ ابن تغري بردي: المنهل الصافي ١/ ٤١٨.

(٤) هو: يلبغا الحسني الناصر الخاصكي أستاذ الملك الظاهر برقوق، وهو من مماليك الملك الناصر حسن، عظم شأنه حتى أصبح مدبر أمور السلطنة في مصر، قتل أستاذه السلطان الناصر حسن، وقتل هو سنة ٧٦٨هـ . الصفدي : الوافي بالوفيات، ٢٩ /٢٢ – ٢٥ ؛ ابن تغري بردي : الدليل الشافي، تحقيق : فهيم محمد شلتوت، القاهرة، ١٩٨٣م، ٢ / ٧٩٣ .

(٥) ابن حجر: إنباء الغمر، ١ / ٧٣ .

وأصبح الاحتجاج وترك القضاة وظائفهم نوعاً من أنواع الضغط على السلاطين حتى يرجعوا عن قرارات فرض الضرائب المجحفة في حق الرعية، ومن ذلك ما قام به قاضي القضاة برهان الدين بن جماعة [١] سنة ٧٧٨هـ (١٣٧٦م) الذي رفض مباشرة وظيفته والحكم بين الناس، وتغيب عن الحضور بدار العدل ولما سأله السلطان شعبان بن حسين بن الناصر محمد (٧٧٨ – ٧٨٣هـ / ١٣٧٦ – ١٣٨٦م)[٢] عن سبب تغيبه قال: "بلغني إعادة ضمان المغاني[٣] والقراريط [٤] وهذا يوجب الفسق"، فحلف له السلطان أن ذلك لم يتم، وأنه تراجع عن ذلك [٥] .

وفي سنة ٨٠٣هـ (١٤٠٠م) عُقد مجلس حضره العلماء والقضاة؛ لأخذ فتوى في جواز فرض ضريبة على الناس بسبب الخوف من هجوم تيمور لنك على بلاد الشام، وأن هذه الأموال سوف تصرف على الحملات العسكرية،

---

(١) هو قاضي القضاة برهان الدين بن إبراهيم بن جماعة، قاضي الديار المصرية، ثم الديار الشامية، نفسه مراراً، ثم سُئل ويعاد، كان حسن الإلقاء لدرسه، محباً في الحديث وأهله، كثير الإنصاف، قوياً في أمر الله، معظماً لحرمات الشرع، وخلف كثيراً من الكتب النفيسة لأنه كان مغرماً بها، وأوقفها على الطلبة، توفى سنة ٧٩٠هـ . ابن حجر : إنباء الغمر، ١ / ٣٥٦ .

(٢) هو: الملك المنصور علاء الدين على بن الأشرف شعبان بن حسين بن الناصر محمد بن قلاوون تسلطن بعد خلع والده في حياته سنة ٧٧٨هـ، وعمره سبع سنين ، واستمر حتى توفى سنة ٧٨٣هـ . المقريزي : الخطط، ٢ / ٢٤٠؛ ابن تغري بردي: مورد اللطافة، ٢ /١٠٤ – ١٠٦ .

(٣) ضمان المغاني: هو أخذ الضامنة مال من النساء البغايا، أو من أراد أن يعمل فرحاً أو نفّس عن امرأته لابد من دفع مال للضامنة وإلا حلّ به بلاء لا يوصف. المقريزي: الخطط، ١ / ٢٠٠ .

(٤) ضمان القراريط : ضريبة تفرض علي كل من أراد شراء منزل، فيدفع عن كل ألف درهم، بالإضافة إلي عشرين درهم أخرى كضريبة . المقريزي : نفسه، ١ / ٢٠٠ .

(٥) المقريزي: السلوك، جـ٣، ق١ / ٢٦٧ .

فرفض العلماء إصدار فتوى بذلك وقالوا للسلطان: "أنتم أصحاب اليد، وليس لكم معارض، وإن كان القصد الفتوى فلا يجوز أخذ مال أحد"(١)، كما رفض العلماء والقضاة الفتوى بأخذ ضرائب من الرعية سنة ٨٢٧هـ (١٤٢٣م)، وأوضحوا للسلطان أن المكوس قد أرهقت الرعية، والتجار، والمزارعين (٢).

أثر الضرائب الاستثنائية على فلاحي بلاد الشام:

عانى الفلاح الشامي في العصر المملوكي الكثير، وذلك نتيجة للضرائب التي أثقلت كاهله، فضلاً عن تأثره بالكوارث الطبيعية – خاصة الأوبئة والطواعين – التي ذهب ضحيتها في عام واحد سنة ٧٤٩هـ (١٣٣٨م) آلاف من المزارعين، حتى خلت الضياع من أهلها، فكان الرجل يوجد ميتاً والمحراث في يده، ويوجد آخر قد مات وفي يده ما يبذر(٣). كما كان على الفلاح أن يقدم خدمات أخرى للدولة إضافة إلى الضرائب، وهي تسخيره في أعمال البناء والإصلاحات عن طريق القوة والجبر، حيث كان الفلاحون يجمعون قسراً من القرى والشوارع والأسواق والجوامع لتسخيرهم في هذه الأعمال، وكانوا يأخذونهم إلى موقع العمل مقيدين بالحبال حتى أن الرجل كان يخر إلى الأرض وهو يعمل لعجزه عن الحركة فيموت من ساعته (٤)، فكانت السخرة أشبه بضريبة جسدية يؤديها الفلاح إضافة إلى الضريبة المالية.

وقد كان للضرائب الاستثنائية العديد من الآثار علي فلاحي بلاد الشام من أهمها:

١- أدت كثرة الضرائب المفروضة على فلاحي بلاد الشام إلى هجرة

---

(١) ابن حجر: إنباء الغمر، ٢/ ١١١، ١٣٣، ١٣٥؛ ابن تغري بردي: النجوم، ١٢/ ٢١٨.

(٢) ابن إياس: بدائع الزهور، ٢ /٩٢، ٩٣ .

(٣) المقريزي: السلوك، جـ ٢، ق٣ / ٧٧٥ ؛ ابن تغري بردي: مصدر سابق، ١٠/ ١٦٤، ١٨٥ .

(٤) ابن تغري بردي: نفسه، ٩/ ٩٧؛ لابيدوس: مدن إسلامية، ص١١٤.

السكان بأعداد كبيرة، حتى أصبحت قرى بأكملها خربة، كما حدث في سنة ٨٩٤هـ (١٤٨٨م) عندما حاول أمير عرب جرم أن يفرض ضرائب على القدس الشريف، ويأخذ منهم مالاً، فهجر هؤلاء الفلاحون أراضيهم وقراهم(١)، وفي سنة ٦٩٩هـ (١٢٩٦م) طلب مال الضرائب من أهل دمشق، واشتدت الدولة في تحصيله حتى حدث اقتتال بين الجند والفلاحين وقتل الكثير من الجانبين، كما كان العسكر ينهبون القرى ويأخذون ما يجدون من أغنام وغلال(٢)، فاضطر كثير من سكان القرى إلى ترك قراهم وهجرها إلى مناطق أكثر أماناً فكان ينزلون عند معارفهم وأصحابهم في المناطق الآمنة ومنهم من ينزل على الطريق مع نسائهم وأولادهم(٣).

ومن بقي من الفلاحين في القرى اضطر إلى قطع الأشجار وبيعها حطباً حتى يؤدي ما عليه من ضريبة (٤) وقد ترتب على فرار الفلاحين مشكلة في توفير المحاصيل الزراعية، لعدم توفر الأيدي العاملة لزراعة الأراضي، وحق لهم الفرار خاصة إذا ما علمنا أن قيمة الجباية المفروضة على القدس وحدها سنة ٨٢٤هـ (١٤٢١م) بلغت أربعة آلاف دينار مما أدى إلى خرابها(٥).

٢- ترك تحصيل الضرائب آثاراً نفسية سيئة لدى الفلاحين، حيث استخدم موظفو الدولة أبشع الأساليب من تعذيب وحبس وأحياناً قتل من أجل تحصيلها، بل بلغ بهم الأمر الاعتداء على أعراضهم (٦) .

ولم ينتشر الزعر والخوف بين الفلاحين فقط، بل تعدى ذلك إلى

(١) العليمي: الأنس الجليل، ٨/ ٣٤٦.
(٢) المقريزي: السلوك، جـ١، ق٣ / ٨٩٤، جـ٤، ق١ / ١٠٥.
(٣) ابن كثير: البداية والنهاية، ١٤ / ٢١٤.
(٤) الصفدي: تحفة ذوي الألباب، ص٢٠٣؛ ابن أيبك : كنز الدرر، ٩ / ٤٤.
(٥) المقريزي: مصدر سابق، جـ٤، ق٢ / ٥٨٤ .
(٦) السبكي: معيد النعم، ص٤٦؛ يوسف غوانمة: التاريخ الحضاري، ص ١٠٥.

أولادهم وزوجاتهم، لأن الفلاح إذا هرب لضيق ذات اليد فإن أولاده وزوجته ملزمين بتأمين ما كان يستحق عليه من ضرائب [١] .

ومن الآثار النفسية التي تركتها هذه الضرائب أنها منعت الفلاحين النوم فكانوا يهرعون إلى المساجد يستغيثون ويتضرعون إلى الله ويدعون على الظلمة حتى تلغى هذه المظالم [٢] .

٣- أدت الضرائب المفروضة على الفلاحين إلى تعطيل بعض المظاهر الاجتماعية كالاحتفال بالأعراس، بالإضافة إلى ما كان يعانيه الفلاح من فقر وضيق ذات اليد، كان مجبراً على دفع ضريبة لصاحب الأرض عند عقد نكاحه تقدر ما بين دينار إلى نصف دينار[٣] .

٤- كما أدت كثرة هذه الضرائب إلى تحول الكثير من الفلاحين إلى عاطلين وحرافيش جابوا الشوارع بحثاً عن الرزق [٤]، فانتشرت بعض الجرائم الأخلاقية بين الفلاحين، كالسرقة والقتل، وبدلاً من معالجة الدولة المشكلة قامت بفرض ضريبة الجنايات عليهم بحجة أنهم أصحاب زرع وضرع [٥] .

٥- انضم بعض الفلاحين إلى الفرق المملوكية المتناحرة آملين من وراء ذلك الضغط على الحكومة من أجل الحصول على متطلباتهم في إلغاء الضرائب، وقد أشار الأسدي إلى ذلك بقوله: "وصار أهل الزرع والرفع من الفلاحين على صهوات الخيول مارقين" ولم يكونوا على أفعالهم نادمين، إلى

(١) السبكي: معيد النعم ، ص٣٣؛ أنطوان ضومط : الدولة المملوكية، ص ١٥٠ .

(٢) البصروي: تاريخه، ص١١٢؛ ابن طولون: مفاكهة الخلان، ١ / ٣٨، ٥٤، ٥٧ .

(٣) حسام الدين السامرائي : مجالات الضرائب، ٢ / ١٤٥؛ ليلى الصباغ : المجتمع العربي، ص٥٥ .

(٤) البيومي إسماعيل: مصادرة الأملاك، ص٣٨ .

(٥) المقريزي : السلوك، جـ٤، ق١ / ٣٣ .

أن أوجب ذلك الخراب في كثير من رستاق[١] الشام، والقرى والبلدان صارت دمناً ليس فيها إنسان، وفي ذلك ما يشهد به الديوان من أسماء القرى التي كانت مزارع، وتسمى بالخراب الدائر في هذا الزمان"[٢].

٦- ونتيجة للمعانة والظلم الذي تعرض له الفلاح الشامي، ولكي يتهرب من هذه الضرائب الكثيرة الجائرة، فقد كان يلجأ الفلاح الذي يملك أرضاً في بعض الأحيان إلي أن يوقف أرضه علي الأماكن المقدسة في القدس؛ لعلمه أن الأراضي الموقوفة علي هذه الأماكن معفاة من الضرائب[٣].

وأخيراً : فإن كانت الطبيعة تقسو أحياناً على الفلاح وترحمه أحياناً أخرى، فإن الإدارة المملوكية لم ترحمه إلا نادراً، فلم تتهاون مطلقاً في جميع الالتزامات المفروضة عليه فازدادت حالته سوءاً، ويعلق السبكي بقوله [٤] " فلو شاء الله لقلب الفلاح جندياً والجندي فلاحاً ... فلا أقل من أن يكفي الفلاح شرّه وظلمه".

(١) الرستاق: جمعه رساتيق، لفظ فارسي يطلق علي القري أو البلاد أو الأعمال. سعيد عاشور: العصر المماليكي، ص ٤٢٦ .

(٢) الأسدي: التيسير والاعتبار، ص٩١ .

(٣) ابن إياس: بدائع الزهور، جـ ١، ق ٢ / ٣٦٦، ٣٦٧ .

(٤) معيد النعم، ص٥٤ .

الخاتمة

هذا بحثٌ استعرضنا فيه ما تعرض له الفلاحي الشامي من ظلم جراء الضرائب الاستثنائية الفادحة، وقد وصلنا إلي العديد من النتائج، أهمها:

١- عاش الفلاح الشامي حياة بسيطة فقد كان يحصل على احتياجاته من المدينة أو القرى المجاورة عن طريق المقايضة أو تبادل السلع، وانتشرت بينهم العديد من العادات والتقاليد التي تدل علي مدي التكافل الاجتماعي بينهم.

٢- كانت النظرة الاجتماعية للفلاح في عصر سلاطين المماليك نظرة مهينة، عاني منها الفلاح كثيراً سواء من السلاطين أو من سيده الاقطاعي الذي حرمه من حقوقه وربطه بالأرض وقيد حركته ،وجعله أشبه ما يكون بعبدٍ ذليل، أو من العربان الذين هاجموا أرضه واتلفوا محاصيله .

٣- التزم الفلاح الشامي بدفع الضريبة السنوية المقررة – الخراج – على ما تغله الأرض الزراعية للمقطع، مضافاً إليها العشر عن محاصيله وثماره كزكاة أو صدقة أو جزية إن كان من أهل الذمة، وكانت هذه الضرائب تجمع بطريقة مهينة يتعرض خلالها الفلاح للضرب والحبس وأحياناً القتل .

٤- أدت الحروب والأخطار الخارجية وثورات المماليك إلي أزمة اقتصادية طاحنة مسَّت تلك الأزمة الهياكل الاقتصادية الأساسية في الدولة، كما هزَّت قواعد اقتصاد البلاد الذي كان يعتمد بشكل أساسي على الإنتاج الزراعي، فلجأت الدولة إلى فرض العديد من الضرائب لملء خزانة الدولة؛ لمواجهة هذه الأخطار.

٥- استغل العربان ضعف الحكومة المركزية، فهاجموا الفلاحين وانقضوا عليهم وعلى محاصيلهم، وأخضعوا الفلاحين لضريبة عرفت باسم "الخاوة"، والفلاح الذي يرفض دفع هذه الضريبة لضيق اليد أو رداءة المحصول يتعرض لأبشع أنواع الاعتداء، واتقاءً لشرهم عمل المماليك على تولية بعض مشايخ العربان على القرى المجاورة لهم، ولكن الفلاحين في هذه

الحالة أصبحوا كالحمل تحت وصاية الذئب، لأن هؤلاء انتهزوا هذه الفرصة لينزلوا بالفلاحين مختلف أنواع العذاب باسم وصايتهم الشرعية، وأصبحت ضريبة الخاوة معترفاً بها من قبل السلطة المملوكية وأطلقوا عليها اسم الغفارة والحمايات .

٦- أدى حب السلاطين والأمراء المقطعين لدعم ثرواتهم الخاصة إلى السيطرة على الأسواق المحلية والموسمية ؛ فقاموا بطرح العديد من المنتجات على الفلاحين بأسعار باهظة وإجبارهم على شراءها بالقوة الجبرية

٧- لم يقف الفلاحون مكتوفي الأيدي دائماً أمام الظلم الواقع عليهم من جراء الضرائب، فقد كانوا يحتجون على هذه المظالم بالعديد من الوسائل، إما بالدعاء علي الظلمة في المساجد، أو يرسلون من ينوب عنهم للشكاية عند السلطان ضد أحد النواب أو الأمراء، وأحياناً كانوا يلجأون إلى المواجهة والاقتتال مع المماليك.

٨- رفض العلماء هذه الضرائب المجحفة التي أثقلت كاهل الرعية، وكانوا يسعون دائماً لدى السلاطين لإلغائها، كما لجأ بعض القضاة إلي ترك منصبه كوسيلة للضغط على السلاطين حتى يرجعوا عن قراراتهم .

٩- أدت كثرة الضرائب المفروضة على فلاحي بلاد الشام إلى هجرة السكان بأعداد كبيرة، حتى أصبحت قرى بأكملها خربة، وتحول الكثير من الفلاحين إلى عاطلين وحرافيش جابوا الشوارع بحثاً عن الرزق ، وانتشرت بعض الجرائم الأخلاقية بين الفلاحين، كالسرقة والقتل، وبدلاً من معالجة الدولة لهذه الظاهرة قامت بفرض ضريبة الجنايات .

١٠- ترك تحصيل الضرائب آثاراً نفسية سيئة لدى الفلاحين، حيث استخدم موظفو الدولة أبشع الأساليب من تعذيب وحبس وأحياناً قتل من أجل تحصيلها، بل بلغ بهم الأمر الاعتداء على أعراضهم، ولم ينتشر الزعر والخوف بين الفلاحين فقط، بل تعدى ذلك إلى أولادهم وزوجاتهم .

المصادر والمراجع

أولاً : المصادر :

* ابن أجا: (شمس الدين محمد بن محمود بن خليل الحلبي، ت ٨٨١هـ / ١٤٧٦م):

١- العراك بين المماليك والعثمانيين مع رحلة الأمير يشبك الدوادار، تحقيق: محمد أحمد دهمان، ط ١، دار الفكر، دمشق، ١٩٨٦م .

* الأسدي: (محمد بن محمد بن خليل، عاش في القرن ٩هـ / ١٥م) :

٢- التيسير والاعتبار والتحرير والاختبار فيما يجب من حسن التصرف والاختيار، تحقيق : عبد القادر أحمد طليمات، ط ١، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٦٨م .

* ابن إياس : (محمد بن أحمد بن إياس، ت ٩٣٠هـ / ١٥٢٣م) :

٣- بدائع الزهور في وقائع الدهور، تحقيق : محمد مصطفي زيادة، ط٣، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٢ – ١٩٨٤م .

* ابن أيبك الداواداري:(أبو بكر عبد الله بن أيبك، ت ٧٣٦هـ/١٣٣٥م) :

٤- كنز الدرر وجامع الغرر، جـ٨، الدرة الزكية في أخبار الدولة التركية، تحقيق أولرخ هارمان، المعهد الألماني للآثار، القاهرة، ١٣٩١هـ/١٩٧١م .

٥- جـ٩، الدر الفاخر في سيرة الملك الناصر، تحقيق : هانس روبرت رويمر، المعهد الألماني للآثار، القاهرة، ١٣٨٠هـ/١٩٦٠م .

* البصروي : (علاء الدين علي بن يوسف، ت ٩٠٥هـ/ ١٤٩٩م) :

٦- صفحات مجهولة من تاريخ دمشق في عصر المماليك المعروف بتاريخ البصروي، تحقيق : أكرم حسن العلبي، ط ١، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م .

* البغدادي : (صفى الدين عبد المؤمن بن عبد الحق، ت٧٣٩هـ/١٣٣٨م) :

٧- مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع ، تحقيق : على محمد البجاوي ، ط١ ، دار المعرفة ، بيروت١٩٥٤م .

* بيبرس الدوادار :(ركن الدين بيبرس بن عبد الله المنصوري، ت ٧٢٥هـ / ١٣٢٤م) :

٨- زبدة الفكرة في تاريخ الهجرة، جـ ٩، تحقيق : زبيدة محمد عطا، طبعة عين للدراسات والبحوث الإنسانية، القاهرة، ٢٠٠١م .

* ابن تغرى بردى:(جمال الدين أبو المحاسن يوسف، ت٨٧٤هـ/١٤٦٩م) :

٩- الدليل الشافي، تحقيق : فهيم محمد شلتوت، القاهرة، ١٩٨٣م .

١٠- المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي، تحقيق : محمد محمد أمين، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٤ – ١٩٩٩م .

١١- مورد اللطافة فيمن ولى السلطنة والخلافة، تحقيق نبيل محمد عبد العزيز، دار الكتب المصرية، القاهرة ١٩٩٧م.

١٢- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، القاهرة، (د . ت) .

* الجويني : (عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد، ت ٤٧٨هـ / ١٠٩٤م) :

١٣- غياث الأمم في التياث الظلم، تحقيق : مصطفى حلمي، فؤاد عبد المنعم أحمد، ط٣، دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع، الإسكندرية، ١٩٧٩م .

* ابن الجيعان :(بدر الدين أبو البقاء محمد بن عيسي بن شاكر، ت ٩٠٢هـ / ١٤٩٦م):

١٤- القول المستطرف في سفر مولانا الملك الأشرف أو رحلة قايتباي إلى بلاد الشام ٨٨٥هـ / ١٤٧٧م، تحقيق : عمر عبدالسلام تدمري، ط١، منشورات جروس برس، طرابلس، لبنان، ١٩٨٤م .

* ابن حجر: (شهاب الدين أحمد بن على بن حجر العسقلاني ت٨٥٢هـ /١٤٤٨م):

١٥- إنباء الغمر بأبناء العمر، ط ٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٦م.

١٦- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ضبطه : الشيخ عبد الوارث محمد علي، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٧م.

١٧- رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق : علي محمد عمر، ط ١، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م .

* ابن حزم : (أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد، ت ٤٥٦هـ / ١٠٦٣م):

١٨- المحلى بالآثار، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (د.ت) .

* ابن خلدون: (عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، ت ٨٠٨هـ / ١٤٠٥م):

١٩- المقدمة، دار ابن خلدون، الإسكندرية، (د – ت) .

* الذهبي: (شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، ت ٧٤٨هـ/١٣٤٧م):

٢٠- العبر في خبر من غبر، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، (د . ت).

* الرحبي: (عبد العزيز بن محمد الرحبي الحنفي، ت ١١٨٤هـ / ١٧٧٠م):

٢١- فقه الملوك ومفتاح الرتاج، تحقيق: أحمد عبيد الكبيسي، مطبعة الإرشاد، بغداد، ١٩٧٣م .

* ابن سباط : (حمزة بن أحمد بن عمر، ت بعيد ٩٢٦هـ/ ١٥٢٠م):

٢٢- صدق الأخبار المعروف بتاريخ ابن سباط، تحقيق : عمر عبد السلام تدمري، ط ١، جروس برس، طرابلس، لبنان، ١٩٩٣م .

* السبكي:(تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين، ت ٧٧١هـ /١٣٦٩م):

٢٣- معيد النعم ومبيد النقم، ط ١، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م .

* السخاوى : (شمس الدين محمد بن عبد الرحمن، ت ٩٠٢هـ/١٤٩٦م) :

٢٤- التبر المسبوك في ذيل السلوك، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، (د.ت).

٢٥- الذيل التام على دول الإسلام، تحقيق : حسن إسماعيل مروة،

محمود الأرناؤوط، ط ١، مكتبة العروبة، الكويت، دار ابن العماد، بيروت، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م .

٢٦- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، (د.ت).

* ابن سعيد المغربي: (أبو الحسن علي بن موسي، ت ٦٧٣هـ/ ١٣٧٤م):

٢٧- كتاب الجغرافيا، تحقيق: إسماعيل العربي، ط١، منشورات المكتب التجاري، بيروت، ١٩٧٠م .

* أبو شامة :(شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي، ت ٦٦٥هـ/ ١٢٦٧م):

٢٨- تراجم رجال القرنين السادس والسابع المعروف بالذيل علي الروضين، عني بنشره : السيد عزت العطار الحسيني، ط ٢، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٤م .

* ابن الشحنة: (أبو الفضل محب الدين بن الشحنة الشافعي، ت ٩١٠هـ / ١٥٠٤م):

٢٩- الدر المنتخب في تاريخ مملكة حلب، دار الكتاب العربي، دمشق، ١٩٨٤م .

* الشوكاني: (محمد بن علي بن محمد الشوكاني، ت ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م):

٣٠- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، دار المعرفة، بيروت، (د.ت).

* ابن صصري: (محمد بن محمد بن أحمد، توفي بعيد ٨٠١هـ / ١٣٩٨م):

٣١- الدرة المضية في الدولة الظاهرية، تحقيق : وليم . م . بريز، جامعة كالفورنيا، بيركلي، ١٩٦٣م .

* الصفدي: (صلاح الدين خليل بن أيبك، ت ٧٦٤هـ/١٣٦٢م):

٣٢- تحفة ذوي الألباب فيمن حكم بدمشق من الخلفاء والملوك والنواب، تحقيق: إحسان سعيد وآخرون، دمشق، ١٩٩٢م .

٣٣- الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفي، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م .

* ابن الصيرفي: (علي بن داود بن إبراهيم، ت ٩٠٠هـ / ١٤٩٤م):

٣٤- إنباء الهصر بأبناء العصر، تحقيق : حسن حبشي، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٠م .

٣٥- نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان، تحقيق : حسن حبشي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٠ – ١٩٩٤م .

* ابن طولون: (شمس الدين محمد بن علي ت ٩٥٣هـ/ ١٥٤٦م):

٣٦- إعلام الوري بمن ولي نائبا من الأتراك بدمشق الشام الكبرى، تحقيق: محمد أحمد دهمان، ط ٢، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٤هـ /١٩٨٤م .

٣٧- رسائل تاريخية " اللمعات البرقية في النكت التاريخية"، مكتبة القدس، ١٣٤٨هـ / ١٩٣٠م .

٣٨- مفاكهة الخلان في حوادث الزمان، تحقيق : محمد مصطفي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٩٦٢ – ١٩٦٤م .

٣٩- نقد الطالب لزغل المناصب، حققه : محمد أحمد دهمان، خالد محمد دهمان، نزار أباظة، ط ١، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م .

* ابن عبد الظاهر:(محيى الدين بن عبد الظاهر، ت ٦٩٢هـ/١٢٩٢م):

٤٠- الروض الزاهر في سيرة الملك الظاهر، نشره : عبد العزيز الخويطر، ط ١، الرياض، ١٣٩٦هـ/ ١٩٧٦م .

* ابن عربشاه: (شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الله، ت ٨٥٤هـ/ ١٤٥٠م):

٤١- عجائب المقدور في نوائب تيمور، تحقيق فايز الحمصي، ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٩٨٦م .

* العليمي: (مجير الدين عبد الرحمن بن محمد، ت ٩٢٧هـ / ١٥٢١م):

٤٢- الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.

* العماد الأصفهاني: (أبو محمد عبد الله بن محمد، ت ٥٩٧هـ / ١٢٠٠م):

٤٣- تاريخ دولة آل سلجوق اختصار الفتح بن على بن محمد البنداري، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، ط ٣، دار الآفاق الجديدة، بيروت ١٩٨٠م.

* العيني: (بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى ت ٨٥٥هـ/١٤٥١م):

٤٤- السيف المهند في سيرة الملك المؤيد شيخ المحمودي، تحقيق : فهيم محمد شلتوت، القاهرة، ١٩٦٧م .

٤٥- عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان (عصر سلاطين المماليك)، أربعة أجزاء تحقيق محمد محمد أمين، الهيئة المصرية العامة للكتاب القاهرة، ١٩٨٧ – ١٩٩٢م .

– (حوادث ٨٢٤هـ – ٨٥٠هـ)، تحقيق: عبد الرازق الطنطاوي القرموط، ط١، الزهراء للإعلام العربي، القاهرة، ١٩٨٩م .

* الغزالي: (أبو حامد محمد بن محمد الطوسي، ت ٥٠٥هـ / ١١١١م):

٤٦- المستصفى من علم الأصول، تحقيق: محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م .

* الغزولي: (علاء الدين علي بن عبد الله البهائي، ت ٨١٥هـ / ١٤١٢م):

٤٧- مطالع البدور في منازل السرور، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ٢٠٠٠م .

* أبو الفدا:(عماد الدين إسماعيل بن محمد، ت ٧٣٢هـ / ١٣٣١م):

٤٨- المختصر في أخبار البشر، بيروت،(د . ت).

* ابن فضل الله العمري: (شهاب الدين أحمد بن يحيي، ت ٧٤٩هـ / ١٣٤٩م):

٤٩- مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، تحقيق : كامل سليمان

الجبوري، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠١٠م .

* القاسمي: (محمد بن سعيد، ت ١٣١٧هـ / ١٩٠٠م):

٥٠- قاموس الصناعات الشامية، تحقيق: ظافر القاسمي، معهد الدراسات العليا، باريس، ١٩٢٨م .

* ابن قاضي شهبة: (تقي الدين أبو بكر بن أحمد الأسدي، ت ٨٥١هـ/ ١٤٤٨م):

٥١- تاريخ ابن قاضي شهبة، تحقيق: عدنان درويش، دمشق، ١٩٧٧م.

* القلقشندي:(شهاب الدين أبو العباس أحمد بن على، ت ٨٢١هـ/١٤١٨م):

٥٢- صبح الأعشى في صناعة الإنشا، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، المؤسسة المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، ١٩١٢م.

* ابن كثير: (عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر، ت ٧٧٤هـ/ ١٣٧٢م):

٥٣- البداية والنهاية، ط ٣، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

* المقريزي: (تقي الدين على بن أحمد، ت ٨٤٥ هـ / ١٤٤١م):

٥٤- إغاثة الأمة بكشف الغمة، خزانة الفكر العربي، مؤسسة ناصر للثقافة، القاهرة، (د . ت).

٥٥- الذهب المسبوك في ذكر من حج من الخلفاء والملوك، تحقيق : جمال الدين الشيال، بغداد، ١٩٥٥م .

٥٦- السلوك لمعرفة دول الملوك، الجزء الأول والثاني في (٦ أقسام) تحقيق: محمد مصطفى زيادة، القاهرة ١٩٣٤ – ١٩٥٨م .

– الجزء الثالث والرابع في (٦ أقسام) تحقيق: سعيد عبد الفتاح عاشور، القاهرة ١٩٧٠ – ١٩٧٣م .

٥٧- المقفى الكبير، تحقيق: محمد اليعلاوي، ط ١، دار الغرب الإسلامي، بيروت ١٩٩١م .

٥٨- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، المعروف بالخطط المقريزية، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، (د . ت).

* ابن منظور: (جمال الدين محمد بن مكرم بن علي، ت ٧١١هـ/ ١٣١١م):

٥٩- لسان العرب، ط٣، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م .

* النويري:(شهاب الدين بن عبد الوهاب ت ٧٣٣هـ/١٣٣٢م) :

٦٠- نهاية الأرب في فنون الأدب، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٢٣ – ١٩٩٤م.

* الهمذاني : (رشيد الدين بن فضل الله، ت ٧١٨هـ / ١٣١٨م) :

٦١- جامع التواريخ، ترجمة : محمد صادق نشأت وآخرون، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبى، القاهرة (د.ت) .

* ابن الوردي: (زين الدين عمر بن المظفر المعري، ت ٧٥٠هـ / ١٣٥٨م):

٦٢- تتمة المختصر في أخبار البشر، تحقيق: أحمد رفعت البدراوي، بيروت، ١٣٨٩هـ/ ١٩٧٠م .

* اليافعي: (أبو محمد عفيف الدين عبد الله بن أسعد، ت ٧٦٨هـ/ ١٣٦٦م):

٦٣- مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، بيروت،١٣٧٠هـ / ١٩٧٠م .

* ياقوت: (شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي، ت ٦٢٦هـ/١٢٢٨م):

٦٤- معجم البلدان، ط٢، دار صادر، بيروت، ١٩٩٥م .

* أبو يوسف : (يعقوب بن إبراهيم، ت ١٨٢هـ / ٧٩٧م) :

٦٥- كتاب الخراج، دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٩م .

ثانياً : المراجع العربية :

* إبراهيم علي طرخان :

١- النظم الإقطاعية في الشرق الأوسط في العصور الوسطي، دار الكاتب العربي، القاهرة، ١٩٦٨م .

* أحمد محمد رمضان :

٢- المجتمع الإسلامي في بلاد الشام في عصر الحروب الصليبية، مصر، ١٩٧٧م .

* أحمد عبد العزيز المزيني :

٣- الموارد المالية في الإسلام، ط١، دار ذات السلاسل، الكويت، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م .

* أحمد عبد الكريم سليمان :

٤- تيمورلنك ودولة المماليك الجراكسة، ط ١، القاهرة ١٩٨٥م .

* أكرم حسن العلبي :

٥- دمشق بين عصر المماليك والعثمانيين، ط١، الشركة المتحدة للطباعة، سورية ١٩٨٢م .

* البيومي إسماعيل الشربيني:

٦- مصادرة الأملاك في الدولة الإسلامية عصر سلاطين المماليك، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٧م .

٧- النظم المالية في مصر والشام زمن سلاطين المماليك، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٨م .

* أنطوان خليل ضومط :

٨- الدولة المملوكية التاريخ السياسي والاقتصادي والعسكري، ط ٢، بيروت، ١٩٨٢م.

* بطرس البستاني :

٩- محيط المحيط، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٧٩م .

* حسان حلاق، عباس صباغ :

١٠- المعجم الجامع في المصطلحات الأيوبية والمملوكية والعثمانية ذات الأصول العربية والفارسية والتركية، ط ١، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ١٩٩٩م .

* رأفت محمد محمد النبراوي :

١١- النقود الإسلامية عصر دولة المماليك الجراكسة، ط ٢، مركز الحضارة العربية للإعلام والنشر، القاهرة، ١٩٩٦م .

* سعيد عبد الفتاح عاشور :

١٢- العصر المماليكي في مصر والشام، ط ٣، مكتبة الأنجلو المصرية ١٩٩٤م .

١٣- المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٧م .

* شوقي أحمد دنيا :

١٤- تمويل التنمية في الاقتصاد الإسلامي، ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م .

* عادل سليمان زيتون :

١٥- ملامح من تاريخ الفلاحين الوطن العربي في نضاله في القطر العربي السوري، الاتحاد العام للفلاحين، دمشق، (د . ت) .

* عبد الرحمن فهمي :

١٦- النقود العربية ماضيها وحاضرها، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة، القاهرة، ١٩٦٤م .

* عبد المنعم ماجد :

١٧- نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم في مصر، ط ٢، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٧٩م .

* علي السيد علي :

١٨- القدس في العصر المملوكي، ط ١، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م.

* غازي حسين عناية :

١٩- الماليـة العامـة والنظـام المـالي الإسـلامي دراسـة مقارنـة، دار الجيـل، بيروت،(د.ت).

* كامل جميل العسلي :

٢٠- وثائق مقدسية تاريخية، عمان، ١٩٨٢م .

* ليلى الصباغ :

٢١- المجتمـع العربـي السـوري فـي مطلـع العهـد العثمـاني، منشـورات وزارة الثقافة، دمشق، ١٩٧٣م .

* محمد أحمد دهمان :

٢٢- معجـم الألفـاظ التاريخيـة فـي العصـر المملـوكي، ط ١، دار الفكـر، دمشق، سورية، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م .

* محمد عبد الغني حسن :

٢٣- الفلاح في الأدب العربي، دار القلم، القاهرة، ١٩٦٥م .

* محمد قنديل البقلي :

٢٤- التعريـف بمصـطلحات صـبح الأعشـى، طبعـة مصـورة مـن طبعـة الهيئة المصرية العامة للكتاب، سلسلة الذخائر (١٤٤) القاهرة، ٢٠٠٤م .

* محمد كرد علي :

٢٥- خطط الشام، ط٢، دار العلم للملايين بيروت ١٩٦٩م .

٢٦- غوطة دمشق، ط٢، مطبعة الترقي، دمشق، ١٩٥٢م .

* محمد محمد حسن شراب :

٢٧- المعالم الأثرية في السنة والسيرة، ط ١، دار القلم، الدار الدمشقية، دمشق، بيروت، ١٤١١هـ .

* مصطفي عبد الكريم الخطيب:

٢٨- معجـم المصـطلحات والألقـاب التاريخيـة، ط ١، مؤسسـة الرسـالة، بيروت، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م .

* مصطفى الحياري :

٢٩- الإمارة الطائية في بلاد الشام، ط ١، وزارة الثقافة والشباب، عمان، ١٩٧٧م .

* يحيي شامي :

٣٠- موسوعة المدن العربية والإسلامية، ط ١، دار الفكر العربي، بيروت، لبنان، ١٩٩٣م .

* يوسف إبراهيم يوسف :

٣١- النفقات العامة في الإسلام دراسة مقارنة، دار الكتاب الجامعي، القاهرة، ١٩٨٠م.

* يوسف درويش غوانمة :

٣٢- التاريخ الحضاري لشرق الأردن في العصر المملوكي، ط ٢، دار الفكر العربي، عمان، ١٩٨٢م

٣٣- تاريخ نيابة بيت المقدس في العصر المملوكي، دار الحياة، عمان، ١٩٨٢م .

٣٤- دراسات في تاريخ الأردن وفلسطين في العصر المملوكي، دار الفكر، عمان، ١٩٨٣م .

ثالثاً : المراجع المترجمة :

* بولياك آن :

١- الإقطاعية في مصر وسوريا وفلسطين ولبنان، ترجمة : عاطف أكرم، دار المكشوف، بيروت، ١٩٤٨م .

* كى لسترنج :

٢- بلدان الخلافة الشرقية، ترجمة : بشير فرنسيس، وكوركيس عواد، ط ٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٥م .

* لابيدوس :

٣- مدن إسلامية في عهد المماليك، ترجمة : علي ماضي، المطبعة الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٨٧م .

* هنتس . فالتر :

٤- المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري، ترجمة : كامل العسلي : منشورات الجامعة الأردنية، ١٩٧٠م .

رابعاً : الأبحاث :

* حسام الدين السامرائي :

١- مجالات الضرائب على الأرض والإنتاج الزراعي، مجلة الحضارة الإسلامية، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، مؤسسة آل البيت . (د . ت).

* محمد عيسى صالحية :

٢- ظاهرة الطرح والرمي في الاقتصاد المملوكي، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد ٩، عدد ٤، جامعة اليرموك، ١٩٩٣م .